مسند عبد الله بن عمر

تخريج

أبي أمية محمد بن ابراهيم الطرسوسي

ت ٢٧٣ هـ

تحقيق

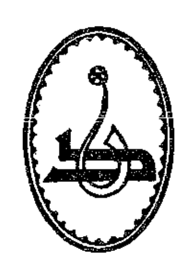
أحمد راتب عرموش

دار النفائس



دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع ص. ب ١١/٦٣٤٧ - بيروت - هاتف ٨١٠١٩٤ - برقياً دانفايسكو
شارع فردان - بناية الصباح وصفي الدين - الطابق الثالث

الطبعة الأولى: ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م
الطبعة الخامسة: ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م



مسند عبد الله بن عمر

بسم الله الرحمن الرحيم

محتوى الكتاب

الموضوع	الصفحة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه
وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾
(الحشر : ٧)

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على محمد وآله وصحبه أجمعين .

أما بعد : فالسنة المطهرة ، من قول الرسول وفعله ، هي مصدر أساسي للشريعة الإسلامية . تستقل بتشريع الأحكام أحياناً ، أو تتناول القرآن الكريم ، فتشرح ما أشكل منه وتفصل ما أجمل .. فقد عاش الرسول ﷺ بعد بعثه ، بين أصحابه ، ثلاثة وعشرين عاماً ، حرص خلالها على أن يبين لأتباعه جميع أمور حياتهم ، وحرص أتباعه على مراقبة أعماله وسماع كل أقواله .

فحفظوا حديثه ونقلوه إلى معاصريهم ومن بعدهم ، فبلغ عدد الاحاديث المرويّة عن الرسول عشرات الألوف ، منها الصحيح ، ومنها المحرف ، ومنها الموضوع من قبل عناصر متعددة ، ابتداء من أعداء الإسلام الذين أظهروا إيمانهم

وأبطنوا كفرهم، وانتهاء بدعاة الإسلام الذين كانوا لا يتورعون في بعض الأحيان عن تأييد أفكارهم بأحاديث ينسبونها إلى الرسول معتقدين أنهم بذلك يحسنون صنعاً،ويحلمون بأجر سُنّة حسنة يسنونها في الدين.. فقام علماء الأمة بوضع قواعد اختص بها المسلمون دون غيرهم، أمكن بها معرفة الحديث الصحيح من الموضوع، ودرجة كل حديث من الصحة والضعف.

لكن الحديث الصحيح نفسه فيه ناسخ ومنسوخ، وفيه أحاديث خاصة وعامة،وأحاديث أحكام وقصص... وكُتُبُ الصِحاح المطبوعة لا تشمل جميع الحديث الصحيح، وقد تحوي أحاديث ضعيفة أو منسوخة ... في حين ما زالت كتب كثيرة فيها أحاديث صحيحة مخطوطة لم تطبع رغم التقدم الهائل في ميدان الطباعة والنشر.

إن هذه الحال تقتضي طبع جميع المخطوطات التي يعتقد صحتها والتي لم تطبع بعد، فقد يكون في بعضها حديث واحد يمتاز عن ألف حديث من جهة إمكانية اعتماده في تشريعات معاصرة مهمة. كما ان وضع جميع الحديث الصحيح في متناول كل الناس أمر ضروري، فهو يسمح، من جملة ما يسمح به، بجمع الحديث كله في موسوعة واحدة وإعادة تصنيفه وفق طرق التصنيف الحديثة مع الإشارة إلى ما استمر حكمه وما نسخ، وفصل العام عن الخاص وذكر أسباب قول كل حديث وملابساته والظروف التي قيل فيها .. إن موسوعة كهذه أصبحت ضرورة ملحة، وتشكل عاملاً مهماً يدفع الشباب المسلم في العصر الحاضر إلى دراسة الحديث الشريف والإستفادة من أحكامه، واعتماد سيرة صاحبه منهجاً في الحياة.

المسانيد

مرّ علم الحديث بعدة مراحل. فابن شهاب مثلاً جمع ما صح عنده من حديث دون الالتزام بترتيب معين. وبعده الشعبي جمع ما عنده في باب واحد من أبواب الفقه. أما الإمام مالك فقد خطا خطوة كبيرة في علم الحديث وطريقة

تصنيفه [1] إذ جمع أحاديث الرسول التي صحت عنده وصنفها حسب أبواب الفقه المختلفة .

أما المسانيد : ومفردها مسند،فطريقة ترتيب الأحاديث فيها طريقة خاصة تختلف عن كل ما سبق ، وهي تقوم على أن يذكر صاحب المسند (أي مصنفه) الصحابي ، أو عدة صحابة ، ويذكر في ترجمة الصحابي الأحاديث التي يرويها عن شيوخه من طريق ذلك الصحابي. مثال ذلك: يأخذ المُصنّفُ علياً بن أبي طالب ويذكر في ترجمته الأحاديث التي يرويها عن أشياخه منتهياً سندها إلى علي بن أبي طالب . وقد يقتصر المسند على صحابي واحد وقد يحوي عدة صحابة فإذا انتهى المصنف من سرد الأحاديث التي يرويها عن الصحابي الأول انتقل إلى الصحابي الثاني وهكذا . وقد ترد أسماء الصحابة مرتبة على الحروف الهجائية وقد تأتي دون أي ترتيب . ولا شك ان طريقة تصنيف المسانيد لا تخلو من الصعوبة في المراجعة لأن الصحابي قد يروي عدداً كبيراً من الأحاديث ، ومن يريد الرجوع إلى حديث معين عليه مراجعة جميع الأحاديث .

وقد بلغت المسانيد عدداً كبيراً اشتهر منها أكثر ما اشتهر « مسند أحمد ابن حنبل»وهو مطبوع ومتداول،كما طبع عدد لا بأس به من المسانيد وما زال عدد أكبر لم يطبع حتى الآن .

ومسند عبد الله بن عمر بن الخطاب ، تخريج أبي أمية محمد بن ابراهيم الطرسوسي رحمه الله هو أحد المسانيد التي لم تطبع قبلا نقدمه إلى قراء العربية بإخراج سهل المتناول وتصنيف حديث .

ترجمة عبد الله بن عمر

« إن عبد الله رجل صالح»هذه شهادة رسول الله روتها حفصة زوج الرسول في أخيها عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي ، أبي عبد الله .

---

(١) أنظر « موطأ الامام مالك » شرح أحمد عرموش – دار النفائس .

أسلم عبد الله وهو صغير وهاجر مع أبيه، ولم يحضر موقعة أحد لصغر سنه، وحضر الخندق والمشاهد بعدها [1] وفي رواية أنه أول مولود ولد في الإسلام [2] ولكن لا يختلف في أن ولادته كانت في مكة ووفاته فيها كذلك .

كان عبد الله ورعاً تقياً « من أملك شباب قريش لنفسه عن الدنيا » لم يَمِلْ بالدنيا ولم تَمِلْ به حتى ان ابن المسيب على ما هو عليه من رفعة ومنزلة يتمنى أن يلقى الله بمثل عمله « مات يوم مات وما في الأرض أحب إلي أن ألقى الله بمثل عمله منه » [3] .

وكانوا لا يعدلون برأيه رأي أحد ؛ فقد عاش بعد رسول الله ستين سنة ولم يخفَ عليه شيء من أمره ولا من أمر أصحابه [4] .

وكان تقاه يمنعه من كثرة الفتوى حتى أن سليمان بن يسار قال : « كنت أقسم نفسي بين ابن عباس وابن عمر فكنت أكثر ما أسمع ابن عمر يقول : لا أدري ، وابن عباس لا يردُّ أحداً ، فسمعت ابن عباس يقول : عجباً لابن عمر وردّه الناس ، ألا ينظر في ما يشك ، فإن كانت مضت به سنة قال بها ، وإلا قال برأيه ، قال : فسمعت ابن عباس وقد سُئل عن مسألة فارتج فيها فقال : البلاء موكل بالقول » [5] .

وأما عن علمه فيقول الإمام مالك : كان المشايخ يقولون : من أخذ بقول ابن عمر لم يَدَعْ من الاستقصاء شيئاً . ولم يكن أحرص من ابن عمر إذا سمع شيئاً من رسول الله على أن لا يزيد فيه أو ينقص منه شيئاً .

ولصفاته هذه احتلّ المنزلة التي تليق بأمثاله في نفوس الصحابة، فقد اختاره

---

(١) تهذيب التهذيب .
(٢) اسعاف البطأ برجال الوطأ .
(٣) تهذيب التهذيب .
(٤) – (٥) تذكرة الحفاظ .

عثمان بن عفـــان مندوباً عنه وأرسله إلى بلاد الشام لاستقصاء أمر الرسائل التي كانت تأتي إلى المدينة تطعن في ولاة الأمصار [١] .

ولما نشأ الخلاف بين المسلمين على أثر مقتل عثمان بايع ابن عمر علياً لكنه تحرّج من الخروج معه للقتـــال ، ومنع أخته حفصة من الخروج مع عائشة ، فأرسلت إلى عائشة ، ان عبد الله حال بيني وبين الخروج ، فقالت عائشة : يغفر الله لعبد الله [٢] .

أبى أن يبايعوه بالخلافة بعـــد مقتل عثمان ، ولما حاول عمرو بن العـاص استدراجه يوم الحكمين قال : « لا والله لا أعطي عليها ، ولا أُقبِل عليها ، ولا أفعلها إلا عن رضى من المسلمين » .

قال سلام بن مسكين : سمعتُ الحسن يقول : « أتوا ابن عمر فقالوا : أنت سيد الناس وابن سيدهم والنـاس بك راضون ، اخرج نبايعك . قال : لا والله لا يُهراق فيَّ محجمة دم » [٣] .

وقد توفي في مكة بلد مولده أول سنة ٧٤ هـ [٤] وقيل أواخر ٧٣ ، بعد أن أفتى الناس في الاسلام ستين سنة ، وكانت وفاته بعد الحج مباشرة . وقد روى صاحب الاستيعاب قصة وفاته كما يلي [٥] :

« وكان الحجاج قـد أمر رجلاً فسمّ زُجّ رمح ، وزحمه في الطريق ووضع الزُجّ [٦] في ظهر قدمه ، وذلك أن الحجاج خطب يوماً وأخّر الصلاة ، فقـال ابن عمر: إن الشمس لا تنتظرك ، فقال له الحجاج : لقد هممت أن أضرب الذي فيه عيناك . قـال : إن تفعل فإنك سفيه مسلّط . وقيل إنه أخفى قوله ذلك

---

(١) الفتنة ووقعة الجمل ، رواية سيف بن عمر ، ص ٤٩ . دار النفائس .
(٢) نفس المصدر السابق ، ص ١١١ .
(٣) تذكرة الحفاظ – الطبعة الاولى .
(٤) تذكرة الحفاظ .
(٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر .
(٦) الزج : الحديدة في أسفل الرمح .

عن الحجاج ولم يسمعه . وكان يتقدم في المواقف بعرفة وغيرها إلى المواضع التي كان النبي ﷺ وقف بها ، فكان ذلك يعزّ على الحجاج، فأمر الحجاج رجلاً معه حربة يقال إنها كانت مسمومة ، فلما دفع الناس من عرفة لصق به ذلك الرجل، فأمرّ الحربة على قدمه ، وهي في غرز راحلته ، فمرض منها أياماً ، فدخل عليه الحجاج يعوده، فقال له : مَن فعل بك يا أبا عبد الرحمن ؟ فقال : ما تصنع به ؟ قال : قتلني الله إن لم أقتله . قال : ما أراك فاعلاً ، أنت الذي أمرت الذي نخسني بالحربة. فقال : لا تفعل يا أبا عبد الرحمن . وخرج عنه . وروي أنه قال للحجاج إذ قال له : مَن فعل بك ؟ قال : أنت الذي أمرت بإدخال السلاح في الحرم . فلبث أياماً ، ثم مات ، وصلّى عليه الحجاج . »

مات ابن عمر، وهو مثل عمر في الفضل، وكان عمر في زمانٍ له فيه نظراء، وعاش ابن عمر في زمان ليس له فيه نظير .

وهو آخر من توفي في مكة من الصحابة . وله في كتب الحديث ٢٦٣٠ حديثاً [١] ، وقد روى عن النبي ﷺ وعن عدد من الصحابة ، وروى عنه خلق كثير [٢] .

---

(١) الاعلام للزركلي واسعاف المبطأ برجال الموطأ للسيوطي .

(٢) روى عن النبي (ص) وعن أبيه ، وعمه زيد ، وأخته حفصة ، وأبي بكر ، وعثمان وعلي ، وسعيد ، وبلال ، وزيد بن ثابت ، وصهيب ، وابن مسعود ، وعائشة ، ورافع بن خديج، رضي الله عنهم، وغيرهم .

وروى عنه : أولاده بلال وحمزة وزيد وسالم وعبد الله وعبيد الله وعمر، وابن ابنه أبو بكر ابن عبيد الله ، وابن ابنه الآخر محمد بن زيد ، وابن ابنه الآخر عبد الله بن واقد ، وابن أخيه حفص بن عاصم بن عمر ، وابن أخيه الآخر عبد الله بن عبيد الله بن عمر ، ومولاه نافع ، وأسلم مولى عمر ، وزيد وخالد ابنا أسلم ، وعروة بن الزبير ، وموسى بن طلحة ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، وعامر بن سعد ، وحميد بن عبد الرحمن بن عوف ، وسعيد بن المسيب ، وعون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، والقاسم محمد بن أبي بكر ، ومصعب بن سعد ، وأبو بردة بن أبي موسى الأشعري ، وأنس بن سيرين وبسر بن سعيد ، وبكر بن عبد الله المزني ، وثابت البناني، وجبلة بن سحيم، وحرملة مولى أسامة بن زيد ، والحكم بن ميناء ، وحكيم بن أبي =

ترجمة أبي أمية الطرسوسي [1]

هو محمد بن ابراهيم بن مسلم بن سالم الخزاعي ، أبو أمية الطرسوسي ، الحافظ ، بغدادي الأصل ، كان من أهل الرحلة ، فهماً بالحديث ، وكان حسن الحديث .

توفي بطرسوس في جمادى الآخرة سنة ٢٧٣ هـ .

قال فيه أبو بكر الخلال : إمام في الحديث رفيع القدر جداً .

وقال الآجري عن أبي داود : ثقة .

وقال ابن حبان: في الثقات ، دخل مصر فحدثهم من حفظه ، من غير كتاب بأشياء أخطأ فيها ، فلا يعجبني الاحتجاج بخبره لا بما حدث من كتابه .

صفة المخطوط

المخطوط محفوظ في المكتبة الظاهرية بدمشق تحت رقم ٣٨٧ حديث ، من الورقة ١٩٩ إلى الورقة ٢١٠ . أي يقع في اثنتي عشرة ورقة مؤلفة من أربع وعشرين صفحة ، يضاف اليها صفحة سماعات في أول المسند وأخرى في آخره ، عدا السماعات على الصفحة الأخيرة من المسند نفسه .

= حرة . وحميد بن عبد الرحمن الحميري ، وأبو صالح السمان ، وزاذان أبو عمر ، والزبير بن عربي ، وزياد بن جبير بن حية ، وأبو عقيل زهرة بن معبد ، وسالم بن أبي الجعد ، وزيد بن جبير الجشمي ، وسعد بن عبيدة ، وسعيد بن الحارث ، وسعيد بن يسار ، وسعيد بن عمرو ابن سعيد بن العاص ، وصفوان بن محرز ، وطاوس ، وعطاء ، وعكرمة ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، وأبو الزبير ، وعبد الله بن شقيق العقيلي ، وعبد الله بن أبي ملكية ، وعبد الله بن مرة الهمذاني ، وعبد الله بن كيسان مولى أسماء ، وعبيد بن جريج ، وعبد الله بن مقسم ، وعكرمة ابن خالد المخزومي وعلي بن عبد الله البارقي ، وعلي بن عبد الرحمن المعاوي ، وعمران بن الحارث السلمي ، وقيس بن عباد ، ومحارب بن دثار ، ومحمد بن المنتشر ، ومسلم بن يناق ، ومروان الأصفر ، ومورق العجلي ، ووبرة بن عبد الرحمن ، ويحيى بن يعمر ، ويونس بن جبير وأبو بكر بن سليمان بن أبي حثمة ، وأبو عثمان النهدي ، وأبو الصديق الناجي ، وأبو نوفل ابن أبي عقرب وخلق كثير .

(تهذيب التهذيب)

(١) ميزان الاعتدال — تهذيب التهذيب .

وقد كتب على الورقة الاولى ، الصفحة الاولى :
الجزء فيه من مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما .
تخريج أبي أمية محمد بن ابراهيم الطرسوسي رحمه الله .
رواية أبي علي الحسن بن حبيب بن عبد الملك الحضائري عنه .
رواية أبي محمد عبد الرحمن بن عثمان بن القاسم بن معروف بن أبي نصر عنه .
رواية أبي الفضل أحمد بن علي بن الفضل ابن الفرات عنه .
رواية أبي محمد عبد الرحمن بن أبي الحسن الداراني عنه .
رواية الشيخة الصالحة أم الفضل كريمة ابنة أبي محمد عبد الوهاب بن علي بن الحصن القرشية عنه .

وفي أعلى الورقة « سمعه وانتسخه محمد بن عبيد بن أحمد البالسي » و «سماع عبد الله بن أحمد بن المحب المقدسي » .

والخط واضح مقروء ، وهو على نسق واحـــد من أول المسند إلى آخره . والمسند كامل لم يتلف منه شيء ، وعليه سماعات كثيرة في أوله وآخره [1] لعل أهمها سماع الشيخ أبي محمد بن عبد الرحمن ابن أبي الحسن الداراني سنة ٥٥٨ هـ .

أما عدد الأسطر في الصفحات فيتراوح بين صفحة وأخرى ما بين خمسة عشر وسبعة عشر سطراً . والأحاديث فيه غير مبوّبة أو مرتبة . ويبـــدأ المسند بحديث عن الصلاة ويختم بحديث عن الحج .

وفي آخره عبارة « عورض بأصله ولله الحمد » .

عملي في التحقيق

أخذت النص من نسخة واحدة هي الموصوفة آنفاً وذلك أنني لم أستطع الحصول على نسخة أخرى . وربما تكون هذه النسخة وحيدة ، لكن ذلك لا يعيبها ، فهي نسخة كاملة مراجعة ، وعليها سماعات كثيرة كما ذكرنا. وقد ساعدني

---

(١) انظر السماعات بعد نص المسند .

١٩٩

الجزء فيه من مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما تخريج

أبي أمية محمد بن إبراهيم الطرسوسي رحمه الله

رواية أبي علي الحسن بن حبيب بن عبد الملك الحصائري عنه

رواية أبي محمد عبد الرحمن بن عثمان بن القاسم بن معروف بن أبي نصر عنه

رواية أبي الفضل محمد بن الفضل بن الفرات عنه

رواية أبي محمد عبد الرحمن بن أبي الحسن الداراني عنه

رواية الشيخ الصالح أبي الفضل ... أبي محمد عبد الوهاب

بن علي بن الحسن ... عنه

في تحقيق النص وضبطه، وجود معظم الأحاديث الواردة في المسند في كتب الحديث المختلفة إن لم يكن بالنص فبالمعنى . وقد اتبعت الطريقة التالية في التحقيق :

١ – نقلت النص ثم عدت إلى كتب الحديث المختلفة وقابلت الأحاديث عليها، وقد استغرق ذلك وقتاً وجهداً لكنه كان ممتعاً وأدى الغرض تماماً .

٢ – راجعت أسماء الرواة على كتب التراجم وضبطتها، وقد لاقيت في ذلك بعض الصعوبة لأن معظمها مكتوب بالمخطوط دون نقاط على عادتهم بالكتابة في ذلك العصر ، لكنني أعتقد أنني وفقت إلى ضبط الأسماء كلها .

٣ – ذكرت أسماء الرواة المشار اليهم بكناهم أو ألقابهم كاملة في الحواشي.

٤ – ضبطت النص بالشكل وشرحت بعض الكلمات، وعلقت على الأحاديث بما يوضح النص ولا يخرج بالتحقيق عن غايته .

٥ – وبما أن الأحاديث وردت غير مبوبة أو مرتبة فقد أوردتها كما هي لتقديم الكتاب كما وضعه مؤلفه ، وتسهيلاً للمراجعة والبحث أعدت كتابة جميع الأحاديث مبوبة بعد حذف أسانيدها .

٦ – أنشأت فهرساً خاصاً بأوائل الأحاديث.

٧ – رقمت الأحاديث برقم متسلسل من أول المسند إلى آخره .

وبذلك جاء المسند كما أراده صاحبه مع إمكانية الرجوع إلى أي حديث أو أخذ الأحاديث الخاصة بموضوع معين بسهولة ويسر .

وإنني في الختام أشير إلى حداثة عهدي بالتحقيق، فإن كان في الكتاب خلل أو خطأ فإنه يعزيني به ما بذلت من جهد.

وإنني أتوجه بالشكر إلى كل من ساعد في إظهار هـذا الكتاب إلى حيز الوجود ، وإلى كل من يرى عيباً أو نقداً فلا يكتمه ، والحمد لله رب العالمين .

أحمد راتب عرموش

مسند عبد الله بن عمر

تخريج

أبي أمية محمد بن ابراهيم الطرسوسي



بسم الله الرحمن الرحيم

حسبيَ الله ونعم الوكيل

أخبرنا الشيخُ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي الحسن الدّارانيّ ، قراءةً عليه في سنة ثمانٍ وخمسينَ وخمسمائةٍ قال : أخبرنا أبو الفضل أحمدُ بن علي بن الفضل بن الفرُات ، قراءةً عليه في ذي القَعْدة من سنة تسعينَ وأربعمائة قال: أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن عثمان بن القاسم بن معروف بن أبي نصر ، قراءة عليه ونحن نسمعُ في صفر سنة عشرين وأربعمائة قال : أخبرنا أبو علي الحسن بن حبيب بن عبد الملك الحضائري قال :

١ – حدثنا أبو أمية محمد بن ابراهيم الطَرْسوسيّ، حدثنا أُسيد بن زيد الجمال، حدثنا محمد بن عطية عن عطية عن ابن عمر قال :

صحبتُ رسولَ الله ﷺ في الحَضَر والسفر ، فكانَ في الحضر إذا صلى الظهر صلى أربعاً وبعدها ثِنتين، وإذا صلى العصر صلى أربعاً ولم يُصلّ بعدها شيئاً ، وإذا صلى المغرب صلى ثلاثاً وبعدها ركعتين ، وإذا صلى العشاء الآخرة صلى أربعاً وبعدها ثِنتين . وصحبتُه في السفر ، فإذا صلى

الظهر صلى ثنتين وبعدها ثنتين ، وإذا صلى العصر صلى ركعتين ولم يُصلِّ بعدها شيئاً ، وإذا صلى المغرب صلى ثلاثاً وبعدها ثنتين وقال : هذا وِترُ النهار يَختمُ به[1] النهارَ ويفتتحُ الليلَ بوتر . وإذا صلى العشاء الآخرة صلى ركعتين وبعدها ثنتين .

٢ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا عبيد الله بن موسى قال : حدثنا ابن أبي ليلى عن عطية عن ابن عمر قال :

سأل عمرُ النبي ﷺ عن الجُنُب يريدُ أن ينام ، قال : « يتوضأ وضوءَه للصلاة » .

وكان ابن عمرَ إذا أرادَ أن يَطْعم يتوضأ .

٣ — وعن ابن عمر قال :

صليتُ مع رسول الله ﷺ في الحَضَر والسفر ، فصليت معه في الحضر الظهر أربعاً وبعدها ركْعتين، والعصر أربعاً ليس بعدها شيء ، والمغرب ثلاثاً وبعدها ركعتين، والعشاء أربعاً وبعدها ركعتين. وصليت معه في السفر الظهرَ ركعتين وبعدها ركعتين ، والعصرَ ركعتين ليس بعدها شيء،والمغرب ثلاثاً وبعدها ركعتين،وهي وتر النهار فلا يُنتَقص منها في السفر ولا في الحضر ، والعشاءَ ركعتين وبعدها ركعتين .

---

(١) في الأصل « بها » وفوقها علامة الخطأ ، وفي الهامش « به » مردفة بكلمة صح .

٤ – وعن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

«من اقْتنى كلباً إلا كلبَ صيدٍ أو كلبَ ماشية أو كلبَ مخافةٍ[١] نقص من عمله كل يوم قِيراطان » . قيل : يا أبا عبد الرحمن ، إنا كنا نسمع قِيراطٌ ، قال : سمع أُذناي والذي لا إله إلا هوَ من رسول الله ﷺ يقولُ قيراطان . قال محمد[٢] : فذكرت ذلك لنافع فقال : قد سمعت ابن عمر يقول ، ولم أسمعه يقول كلب مخافة .

٥ – حدثنا أبو أميّة ، حدثنا عبيد الله بن موسى قال : أنبأنا اسرائيل عن عطيّة ، عن ابن عمر :

أنَّ رجلاً سأل النبي ﷺ عن صلاة الليل فقال : « مثنى مثنى ، فإن خشيَ الصُبحَ فواحِدة » .

٦ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا محمد بن سابق ، حدثنا عاصم عن عبد الله بن سعيد عن عُبيد بن جُرَيج قال :

جاء عبيد الى أبي فقال: أتيتُ ابنَ عمر فسألتُه عن خِصالٍ ، فقال لي: هاتِ ، فإنك لا تزال تأتيني بشيء ، قلتُ : رأيتُك لا تمسحُ من هذه الأركان[٣] إلا الركنَ اليماني والركنَ الذي فيه الحجر ، قال: رأيتُ رسول

---

(١) ورد في الموطأ عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من اقتنى كلباً إلا كلباً ضارياً (أي كلب صيد) أو كلب ماشية نقص من أجر عمله كل يوم قيراطان » .

(٢) هو ابن أبي ليلى محمد بن عبد الرحمن .

(٣) أي أركان الكعبة .

الله ﷺ يصنع ذلك، قال: ورأيتُك لا تَلْبس من هذه النعال إلا السَّبْتية (قال عاصم: السَّبْتية تُحلق وتُدبغ ليس فيه شعر) قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصنعُ ذلك ، يتوضأ فيها ، ويُصلي فيها ، ويستحبُّها .

٧ — حدثنا أبو أمية، حدثنا عُبيد الله قال: أنبأنا حَنْظَلَةُ عن طاوس عن ابن عمر قال :

قام فينا رسولُ الله ﷺ ، قال : « لا تَبْتَغوا الثمرةَ حتى يبدو صلاحُها » .

٨ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا عبيد الله ، قال : أنبأنا حنظلة عن طاوس ، قال ابن عمر :

هل نهى رسول الله ﷺ عن الجرِّ والدُّبَّاء [1] ؟ قال : نعم .

٩ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا عُثمان بن سعيد بن مُرَّة ، حدثنا زهير بن معاوية عن عبد الله بن عطاء، عن عبد الله بن بُريدة ، عن يحيى بن نعمان ، عن عبدالله بن عمر قال :

كنت جالساً عند النبي ﷺ فأتاه شابٌ فقال : « يا محمد أدنو منك ؟

---

(١) ورد في سنن الدارمي كتاب الاشربة « أخبرنا أبو زيد حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال : سمعت أبا الحكم قال : سألت ابن عباس أو سمعته يسأل عن نبيذ الجر فقال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجر والدباء ، وسألت ابن الزبير فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجر والدباء ، وسألت ابن أبي فقال مثل قول ابن عباس » .

والمقصود بالنهي : نبيذ الجر ونبيذ الدباء. والجر : أوعية الفخار المعروفة ، والدباء : القرع، وقيل هو خاص بالمستدير منه . وقرع المدينة كبير الحجم كانوا يستعملونه بعد تجفيفه وتفريغه من الداخل كما يستعملون الجرار .

قال : أُدنُ ، فدنا حتى وضع فَخِذَهُ على فَخذه فقال : يا رسول الله ، ما الاسلام ؟ قال : تشهد أن لا إلهَ إلا الله وحدَه لا شريكَ له ، وأن محمداً رسوله ، قال : فإذا فعلتُ ذلك فأنا مسلم ؟ قال : نعم . قال : فما الايمان ؟ قال : تؤمن بالقَدَرِ خيره وشرِّه ، وتؤمن بالجنةِ والنار ، والبعثِ بعد الموت ، وتؤمن بالميزان ، قال : فإذا فعلت ذلك، فأنا مؤمن؟ قال: نعم » .

١٠ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا الأسودُ بن عامر ، عن هزيم بن سفيان ، عن عبد الرحمن بن اسحاق ، عن مُحارب بن دثّار عن ابن عمر قال :

لقد كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد في الصلاة كما يُعلِّم المكتبُ الوِلدانَ .

١١ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا يزيد بن عبد ربه ، حدثنا بَقيَّةُ عن خالد ابن يزيد عن عطاء بن السائب ، قال : سمعت محارب بن دثّار يقول ، سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« توضؤوا من لحوم الإبل ، ولاتوضؤوا من لحوم الغنم ، وتوضؤوا من ألبان الإبل ولا توضؤوا من ألبان الغنم ، وصلُّوا في مرابض الغنم ، ولا تُصلوا في معاطن الإبل »[1] .

---

(١) مرابض الغنم : الأمكنة التي تربض فيها وتأوي اليها . معاطن الإبل ، أو أعطان الابل : مباركها . قال الليث : كل مبرك يكون مألفاً للابل فهو عطن له بمنزلة الوطن للغنم والبقر ومعنى معاطن الابل في الحديث مواضعها .. وقال الأزهري : أعطان الابل ومعاطنها لا تكون إلا مباركها على الماء (اللسان) .

١٢ ـ حدثنا أبو أمية ، حدثنا سحيم بن القاسم الحرّاني ، حدثنا عيسى بن يونس الوصافي [١] عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال :

« إن أهلَ السماء لا يسمعون شيئاً من أهل الأرض إلا الأذان » .

١٣ ـ وعن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال :

« المؤذنونَ أطولُ الناسِ أعناقاً يوم القيامة وهم أولُ من يُكسى » .

١٤ ـ حدثنا أبو أمية ، حدثنا كثير بن عبيد ، حدثنا محمد بن خالد [٢] عن الوصافي ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال :

« أبغضُ الحلالِ الى الله عز وجل الطلاق » .

١٥ ـ حدثنا أبو أمية ، حدثنا كثير بن عبيد ، حدثنا محمد بن مخلد [٣] ، عن معرّف بن واصل ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

١٦ ـ حدثنا أبو أمية ، حدثنا كثير ، حدثنا محمد بن خالد ، عن الوصافي ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال :

« سمّاهم الله الأبرار لأنهم برّوا الآباء والأبناء ، كما أن لوالديك عليك حقاً ، كذلك لولدك عليك حق » .

---

(١) هو عبيد الله بن الوليد الوصافي .

(٢) هو محمد بن خالد الوهبي .

(٣) هكذا جاء في الأصل ، ولم أجد لمحمد بن مخلد رواية عن معرف بن واصل . وقد ورد في ميزان الاعتدال في ترجمة معرف بن واصل : « وروى الوهبي (أي محمد بن خالد) عنه ، عن محارب ، عن ابن عمر مرفوعاً : ان أبغض الحلال الى الله الطلاق » .

وورد الحديث في سنن أبي داود في باب كراهية الطلاق : حدثنا كثير بن عبيد ، حدثنا محمد ابن خالد ، عن معرف بن واصل ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أبغض الحلال الى الله تعالى الطلاق » .

١٧ — وعن ابن عمر قال :

ما زالَ رسولُ الله ﷺ يُوصي بالصلاة وما مَلَكت أيمانُكم حتى انكسر لِسَانُه .

١٨ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا خالد بن أبي يزيد ، حدثنا عدي بن الفضل عن عطاء بن السائب ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر أنه قيل له : إنك تُزاحم على الركنين زحاماً ، ما رأينا أحداً يفعل كفعلك ، فقال : إن أفعل فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« إنَّ مسحهما يَحطَّانِ الخطايا حَطّاً » .

١٩ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا أبو اليمان ويحيى بن صالح قالا حدثنا عفير ابن معدان اليَحصبي عن عطاء بن أبي رباح قال : سمعت ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن النَّميمة ، وهي الكذبُ ، والسخيمةَ والحميةَ [1] في النار ، فلا يجتمعان في صدر مسلم » .

٢٠ — وعن عطاء قال : كنت عند ابن عمر فسمعته يقول :

إنَّ رسولَ الله ﷺ لعَنَ النائحةَ والمستمعةَ ، والحالِقةَ ، والصالِقةَ [2] والواشِمةَ ، والموشومة ، وقال : ليس للنساءِ في اتّباع الجنائزِ أجر .

---

(١) السخيمة : الضغينة والموجدة في النفس . والحمية : الأنفة . قال عز وجل : « إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية » وحمية الجاهلية: هي الناتجة عن طيش وغرور بالعظمة الكاذبة فتحمل صاحبها على أن يتحكم في غيره ويمنعه مما يريده، لمجرد إغاظته (المصحف الميسر).

(٢) الصلق : رفع الصوت عند المصيبة ومنه الصالقة . والواشمة : هي المرأة التي تقوم بالوشم (غرز الابر بالجسد بعد وضع مادة زرقاء اللون على المكان المراد وشمه) .

٢١ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا محمد بن يزيد بن سنان ، حدثنا يزيد قال : قال عطاء : أخبرني عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«النميمةُ والشتيمةُ والحميَّةُ في النار ،فلا يجتمعان[1] في صدر مؤمن».

٢٢ – حدثنا أبو أمية قال : حدثنا سعيد بن عثمان ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن عطاء ، عن ابن عمر قال :

أتى علينا زمانٌ وما يرى أحدنا أنه أحقُّ بالدينار والدرهم من أخيه المسلم، ونحن اليوم الدينارُ والدرهمُ أحب الينا من أخينا المسلم ، وذلك أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إذا ضنَّ الناس بالدينار والدرهم واتبعوا أذنابَ البقر ، وتركوا الجهاد في سبيل الله ، وتبايعوا بالغبن[2] أنزل الله عليهم ذلاً فلم يرفعه عنهم حتى يُراجعوا دينهم » .

٢٣ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا محمد بن سعيد بن زياد ، حدثنا سعيد بن راشد ، حدثنا عطاءُ بن أبي رباح عن ابن عمر :

إن النبي ﷺ كان لا يَتَعارّ[3] ساعةً من الليل إلا أجرى السواك على فيه .

---

(١) هكذا وردت في الأصل .

(٢) في هامش المخطوطة ملاحظة نصها : « كان في الأصل بالغبن ».وقد وردت في المخطوطة « بالعينة » وفوقها علامة الخطأ وفي الهامش بالغبن مردفة بكلمة صح .

والغبن : الخداع في البيع والشراء . والعينة : أن يبيع شيئاً من غيره بثمن مؤجل ويسلمه الى المشتري ، ثم يشتريه قبل قبض الثمن بثمن أقل من ذلك القدر يدفعه نقداً . (الأحاديث الصحيحة ، الألباني ، حديث ١١) .

(٣) أي يهب من نومه . ذكر ابن الأثير في كتاب النهاية : من تعار من الليل: أي هب من =

٢٤ ــ وأن النبي ﷺ قال :

« إن أمتي هذه توفّـي سبعينَ أمةً نحن آخِرُها وخيرُها » .

٢٥ ــ حدثنا أبو أمية ، حدثنا عبد الرحمن بن قيس ، حدثنا سعيد بن راشد ، حدثنا عطاء ، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال [١] :

« من أذّنَ فهو أحق أن يُقيم » .

٢٦ ــ حدثنا أبو أمية قـال : حدثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفّـاف العجلي عن سعيد ، عن قتادة ، عن صفوان بن محرز قال : كان عبد الله بن عمر يطوف بالبيت إذ لقيه رجل فقال : يا أبا عبد الرحمن ، كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى قال :

سمعت النبي ﷺ يقول : « يدنو المؤمنُ من ربـه يوم القيامة كأنه بَذْج [٢] ، قال أبو النصر : قـال قتادة : (البذج : السخلة) فيضع عليه كنفهُ يعني سِتره فيقول له: هل تعرف هل تعرف ؟ فيقول : رب أعرف رب أعرف ، فيقول : هل تعرف ؟ فيقول : رب أعرف ، فيقول : هل تعرف؟ فيقول: رب أعرف، فيقول: أنا سَتَرْتُها عليك في الدنيا ، وأنا أغفرُها لك اليوم ، قال : ويُعطى صحيفةَ حسناته ، قال : وأما الكافرُ

= نومه واستيقظ ، قال : والتاء زائدة وليس بابه (اللسان) . وجاء في « التاج » التعار : السهر والتقلب على الفراش ليلاً . وفي حديث سلمان الفارسي : كان اذا تعار الليل قـال : سبحان رب النبيين وإله المرسلين ، وهو لا يكون إلا يقظة . وقيل : تعار : تمطى (التاج ــ عرر) .

(١) في حاشية المخطوط مقابل هذا الحديث ملاحظة نصها:«من هنا سمع محمد بن الكنجي».

(٢) البذج : الحمل ، وقيل : هو أضعف ما يكون من الحملان (اللسان) .

والمنافقون فيناديهم على رؤوس الأشهاد ، هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ، ألا لعنةُ الله على الظالمين ، قال قتادة : فلم يُخْزَ يومئذ أحدٌ يُخفي خِزيه على أحد من الخلائق » .

٢٧ – حدثنا أبو أمية ،حدثنا خالد بن أبي يزيد،حدثنا الهياج بن بسطام عن محمد بن اسحاق، عن يزيد بن عبد الله[١] بن قسيط ، عن عبدالله بن الأشتر فقال:

والله إني لعند عبد الله بن مطيع حين هاج هيجة الناس مع ابن الزبير على يزيد بن معاوية ، إذ دخل عليه ابن عمر ، فأمر بوسادة فبُسطت له فقال : إني لم آتك لأجلسَ ، ولكني أردتُ أن أحدثك عما سمعت من رسول الله ﷺ . أشهدُ لَسمعتُ رسول الله ﷺ يقول : « من خلَعَ الطاعةَ لقيَ الله يومَ القيامة لا حجة له ومن مات لا طاعة عليه مات ميتةً جاهلية » ، قال : ثم انصرف .

٢٨ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا الأسود ، عن سنان بن هارون ، عن كليب، قال مرة بن وائل ، عن ابن عمر ، قال :

ذكر رسولُ الله ﷺ فتنةً ، ومرَّ رجلٌ مقنَّع[٢] ، قال : « يُقتل هذا مَظلوماً » ، فنظرت اليه ، فاذا هو عثمان بن عفان رحمه الله .

٢٩ – حدثنا أبو أمية، حدثنا محمد بن مَصْفا ، حدثنا بقيَّة عن شريك عن عبد الله عن كليب بن وائل عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

---

(١) في المخطوطة ملاحظة بالهامش نصها : « كان في الأصل يزيد بن عبد الرحمن » .
(٢) في الأصل متقنع وفي الحاشية مقنع .

« لا تُساكنوا الأنباطَ في بلادهم ، فإن نازَعوكم الكلام ، واختبؤوا في الأقنية ، فالهرب الهرب ، ولا تُناكحوا الخُوز فإن لهم أصولاً تدعو الى غير الوفاء » .

٣٠ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا عثمان بن عمر ، عن قدامة بن موسى قال : أخبرني رجل من بني حنظلة ، عن أبي علقمة ، عن يسار بن نُمير مولى عبد الله ابن عمر قال :

رآني ابنُ عمرَ وأنا أصلي هذه الصلاة بعد صلاة الفجر فقال: يا يَسار كم صليتَ ؟ فقلت : لا أدري ، قال : لا دريتَ ، إن رسول الله ﷺ خرج علينا ونحن نصلي هذه الصلاة فتغيّظ علينا وقال :

« ليبلِّغ شاهدُكم غائبَكم لا صلاةَ بعد طلوع الفجر إلا رَكْعتين » .

٣١ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا عبد السلام عن ليث عن عمران بن عمير ، عن ابن عمر قال :

ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ مفطراً قط ، يعني يومَ الجمعة .

٣٢ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا أبو عاصم ، عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه ، قال : جلستُ الى ابن عمر وأبي سعيد فقال أحدهما لصاحبه : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« يبلغُ العرق من بني آدم [1] ، فقال أحدهما : الى شحمة أذنه ، وقال الآخر : يلجمه .

---

(١) أي يوم القيامة .

٣٣ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا الحسين بن محمد ، حدثنا خُويلد ، عن أيوب عن نافع ، عن ابن عمر : أن اعرابياً نادى النبي ﷺ ما يَقتُلُ المحرم من الدواب؟ فقال رسول الله ﷺ :

« يقتلُ الغرابَ والحدأةَ والفارةَ والكلبَ العقورَ والعقربَ » ، فقلت لنافع : فالحيات ! قال : لا يُختلف فيهن[1] .

٣٤ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا الأسود بن عامر ، عن شعبة ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال :

« من ابتاع نخلاً قد أُبرت[2] – سألته فقال: لقحت – فثمرهُ للبائع إلا أنه يشترطَ المُبتاع » .

٣٥ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا مسلم بن ابراهيم ، حدثنا هشام ، حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر :

أن النبي ﷺ قطع في مجنٍّ ثمنه[3] ثلاثة دراهم .

٣٦ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا معلّى الرازي ، حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر :

---

(١) روى الحديث مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح : الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور » . (الموطأ – حديث ٧٩٢ – دار النفائس) .

(٢) أبرت : لقحت ، وذلك بأن يشق طلع الانثى ويذر به طلع الذكر .

(٣) في الأصل « في مجن في ثلاثة دراهم » وفي الهامش فوق حرف « في » الثانية إشارة وفي الهامش « ثمنه » مردفة بكلمة صح .

والمقصود أنه قطع يد سارق مجن ...

أن رسول الله ﷺ نهى عن المُزابنة (أن يَبيعَ الرجلُ ثمرَ أرضه بكيل إن زاد فلا وإن نقص فعلى)[1] . قال : وقال زيد بن ثابت : إن رسول الله ﷺ رخّص في بيع العرايا[2] بخرصها[3] .

٣٧ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا أحمد بن أبي سعيد قال : حدثني الحارث بن عمير ، عن أيوب السختياني ، عن نافع :

أن ابن عمر رأى[4] كأن بيده خِرقَة من استبرقٍ لا يسير بها الى شيء من الجنة إلا طارت اليه ، فقصها على حفصة ، فقصّتها حفصة على النبي ﷺ فقال : « إن عبد الله رجلٌ صالح » .

٣٨ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا عازم ، حدثنا سعيد بن زيد – أخو حماد ابن زيد – قال : سمعت أيوب السختياني يحدث عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال :

---

(١) قال مالك : ومن ذلك (أي من المزابنة) أن يقول الرجل للرجل : أضمن لك من ثيابك هذه كذا وكذا قميصاً ، ذرع كل قميص كذا وكذا ، فما نقص من ذلك فعلي غرمه ، وما زاد على ذلك فلي ... (الموطأ – ما جاء في المزابنة والمحاقلة) .

والمزابنة عند الحنفية هي : شراء التمر في رؤوس النخل بالتمر كيلا ، لا يدرى أيهما أكثر أو أقل ، وكذلك الزبيب بالعنب .

(٢) العرية : النخلة المعراة أي التي يهب صاحبها ثمرها لآخر ، عامها . والعرية أيضاً : التي تعزل عن المساومة عند بيع النخل .

وقد روي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص في بيع العرايا بخرصها فيما دون خمسة أوسق أو في خمسة أوسق . (الموطأ)

(٣) الخرص : التخمين والحزر . وخرص الثمر : تخمينه ، وتقدير كميته حزراً .

(٤) أي أثناء نومه .

« إن العبدَ إذا أحسنَ عبادةَ ربِّـه ونصحَ لسيده يؤتى[1] أجرُه مرتين » .

٣٩ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا قبيصة بن عقبة عن سفيان عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر فقال :

ما تركتُ استلامَ الحجر في رخاء ولا شدَّة منذ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يستلِمُـه .

٤٠ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا محمد بن سابق ، حدثنا ابراهيم بن طهمان ، عن منصور عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« إذا راحَ أحدُكم إلى الجمعة فَلْيغتسلْ » .

٤١ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا حيوة بن شريح ، حدثنا بقية عن نافع ، عن يزيد بن أبي جبيرة الأنصاري ، عن داود بن الحصين ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال :

« من قتلَ مؤمناً متعمداً فقد كفرَ بالله » .

٤٢ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا عمرو بن عثمان ، حدثنا زهير عن عبيد الله ابن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« كل مُسْكرٍ خَمرٌ » .

---

(١) في الأصل « يؤتا » .

٤٣ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا بشر بن آدم ، حدثنا عباد بن عباد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال :

أهْلَلْنا مع رسول الله ﷺ بالحج مفرداً .

٤٤ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا منصور بن شقير ، حدثنا موسى بن أعْيَن ، حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن الرجلَ ليكونُ من أهل الصلاة والزكاة والحج والعُمرة والصيام والجهاد ... حتى ذكرَ سهامَ الخيرِ وما يُجزى يومَ القيامةِ إلا بقدْرِ عقْلِه »[(١)] .

٤٥ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا سعيد بن سليمان ، حدثنا الليث بن سعد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال :

« على المرءِ المسلمِ السمعُ والطاعةُ فيما أحبَ وكَرِه »[(٢)] .

٤٦ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا ابراهيم بن زياد (سبلان) ، حدثنا اسماعيل

---

(١) كل امرىء يخطر في باله أحياناً هذا السؤال : كيف يحاسب الله الانسان على أفعاله وهو الذي أودعه عقلاً معيناً وإرادة محدودة ؟ ولو أن عقل الانسان كان أكثر إدراكاً وإرادته أشد حزماً لما ارتكب صاحبها خطيئة ولما ترك واجباً .

وهذا الحديث يقطع دابر كل إشكال . فكل انسان يحاسب حسب عقله . الله وحده يعرف قدرة عقل المرء وإرادته وبناء على ما منحه من عقل وإرادة تكون المسؤولية والحساب ، فقد ينال ثواباً كبيراً انسان ليس في أعماله في الحياة الدنيا وبمقاييس البشر ما يستحق الثناء ، والعكس بالعكس .

(٢) أي السمع والطاعة لولاة الامور ما لم يأمروا بمعصية .

ابن زكريا ، حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« بادروا الصُبح بالوتر » .

٤٧ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا روح بن عبادة عن عبيد الله بن عمر وابن عون ومالك ، عن نافع عن ابن عمر ، أن رجلاً سأل النبي ﷺ ما يَلبسُ المحرمُ من الثيابِ ، فقال رسول الله ﷺ :

« لا يلبسُ القميصَ ولا العمامةَ ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أنْ لا يجدَ نعلين فيلبس خُفّين ، ولْيَقْطعها أسفلَ من الكعبين ولا يلبس من الثيابِ شيئاً مسَّهُ ورْسٌ أو زعْفرانٌ » ، ولم يذكر ابن عون البرَانس .

٤٨ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا يعلى بن عبيد عن سفيان عن اسماعيل بن أمية ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال :

أمرنا رسول الله ﷺ في أطرافِ المدينة أن نقتل الكلابَ ، فلقد رأيتُنا نقتلَ الكلبَ للمُريَّة [1] من أهل البادية .

٤٩ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا قبيصة ، حدثنا سفيان عن اسماعيل بن أمية ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

---

(١) المرية : مصغر المرأة والأصل مريأة . (صحيح مسلم ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، الجزء ٣ ، كتاب الساقاة ص ١٢٠٠ حديث ٤٥) .

« لا يحلبن أحدُكم ماشيةَ أحدٍ إلا بإذن أهله ، أيحب أحدُكم أن تؤتى خزانتُه فتكسرَ فينتَثلَ[1] ما فيها ، إنما ضروعُ مواشيهم خزائنهم » .

٥٠ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا النـُفـَيْلي ، حدثنا مسلم بن خالد عن اسماعيل ابن أمية ، عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« المُحْرِم لا يَنْكح ولا يُنكِح »[2] .

٥١ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا أبو غسان الزهري ، حدثنا عبد السلام بن يزيد بن عبد الرحمن الدالاني ، عن ابراهيم الصايغ ، عن نافع ، عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال :

« في أربعٍ وعشرينَ من الإبلِ خمسُ شياهٍ إلى أن تبلُغ خمساً وعشرين ، فإذا بلغت خمساً وعشرين ففيها ابنةُ مخاض ، فإن لم يَكُن ابنةُ مخاض فابنُ لبونٍ ذكرٌ إلى خمس وثلاثين ثم وَصفَ مثل ما يصفُ غيره من الأسنان إلى أن تبلغَ عشرينَ ومائةٍ ، فإذا زادَت ففي كلِّ خمسٍ وأربعينَ ابن لبون ، وفي كل ستين حقّة » .

---

(١) ينتثل : يستخرج ما فيها ويؤخذ . (اللسان)

(٢) ورد في موطأ الامام مالك : عن مالك عن نافع : أن عبد الله بن عمر كان يقول : لا ينكح المحرم ولا يخطب على نفسه ولا على غيره .

كما ورد الحديث عن أبان بن عثمان عن عثمان بن عفان بلفظه مع إضافة « ولا يخطب » .

٥٢ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا أبو غسان ، حدثنا عبد السلام، عن ليث[١] عن نافع ، عن ابن عمر ، قال :

كانت في كل أربعينَ شاةٍ شاة إلى عشرين ومئة ، فإذا زادتْ فشاتانِ إلى مائتين ، فإذا زادَت فثلاثٌ إلى ثلاثمئة ، فإذا زادتْ ففي كل مايةٍ شاة ، لا يفرق بين مجتمع ، ولا يُجمع بين مفترق ، وكل خليطين يترادّانِ بالسَّويّة ، وليسَ للمصدق هرمةٌ ولا تيس ولا ذاتُ عوارٍ إلا أن يَشاء المُصَدِّق .

٥٣ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا أبو غسان ، حدثنا عبد السلام عن يزيد بن عبد الرحمن، عن ابراهيم الصايغ ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله.

٥٤ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري ، حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن وحاتم بن اسماعيل، عن ابن عجلان ، عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« كلُ مُسْكرٍ خمرٌ وكلُ مُسْكرٍ حرامٌ » .

٥٥ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا محمد بن سابق ، حدثنا عاصم بن محمد [٢] ، عن زيد بن محمد عن نافع قال :

سُئل ابنُ عمرَ عن صوم يوم عاشُوراء فقال : كان يوماً يُعظِّمُه أهلُ الجاهلية .

---

(١) هو ليث بن أبي سليم .
(٢) في الأصل فوق محمد إشارة وإلى جانبها في الحاشية « بن زيد » .

٥٦ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا محمد بن سابق ، حدثنا عاصم ، عن زيد بن محمد عن نافع قال : قال عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« ما حقُّ امرئٍ مُسلم لهُ شيءٌ يوصي فيه ، يبيتُ ليلتينِ إلا وعندَه وصيّةٌ » .

٥٧ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا ابن سابق ، حدثنا عاصم ، عن زيد بن محمد عن نافع قال :

كانَ ابنُ عمرَ إذا كانَ في السفر في الليلةِ الباردةِ أو الليلةِ المطيرةِ ، فينادي بالصلاةِ ، صلاةِ العشاءِ ، ثم ينادي : ألا صلّوا في رِحالكم [(١)] فإنّي رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصنعُ ذلك في الليلةِ الباردة والليلةِ المطيرة .

٥٨ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا عاصم بن محمد ، عن زيد بن محمد ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : سمعتُ النبي ﷺ يقول :

« من خلعَ يداً من طاعةٍ لقيَ اللهَ لا حجةَ له ومن مات ليس في رقبته بيعةٌ مات موتة جاهلية » .

٥٩ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا جعفر بن عون ، عن سفيان عن عبد الكريم ، عن نافع ، عن ابن عمر :

---

(١) الرحل : مركب للبعير أو الناقة ، قال الأزهري : وهو للرجال دون النساء . والرحل أيضاً مسكن الرجل وما يصحبه من أثاث . (لسان العرب)

أنَّ رسول الله ﷺ رجم يهودياً ويهودية .

٦٠ ــ حدثنا أبو أمية ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا شيبان عن يحيى ، عن نافع :

أنَّ ابن عُمرَ كان يجمعُ بين صلاةِ المغرب والعشاء الآخرة في السفر وهو على ظهر[1] ، ويقول ابن عمر : كان رسول الله ﷺ إذا عجلت به حاجة جمع بينهما .

٦١ ــ وعن ابن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« من تركَ صلاةً ، يعني العصر ، حتى تفوته فكأنما وُتر أهلُه ومالُه » وكانَ ابنُ عمر يُصلّيها والشمسُ بيضاءَ نَقيّةٌ .

٦٢ ــ حدثنا أبو أمية ، حدثنا محمد بن يزيد بن سنان ، حدثنا يزيد عن يحيى بن أبي كثير قال : حدثني أبو سلمة ونافع : أن عبدَ الله بن عُمر أخبرهما أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول :

« صلاةُ الليل ركعتين ركعتين ، فإن خفتَ الصُبحَ فأوتر بواحدةٍ » .

٦٣ ــ حدثنا أبو أمية ، حدثنا أحمد بن يونس وسليم بن حرب قالا : حدثنا أيوب بن عتبة ، عن يحيى ، عن نافع عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ قال :

---

(١) أي راكباً على راحلته .

« من حملَ علينا السلاحَ فليس منا » .

٦٤ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا أيوب بن عتبة ، عن يحيى ، عن نافع ، عن ابن عمر قال :

رأيتُ رسول الله ﷺ يبرّزُ بينَ لَبنتين وهو مُستَقْبلٌ القِبلةَ ، وهو على ظَهْر بيتٍ ، قال أيوب : كأنه فَجِئَهُ .

٦٥ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي ، حدثنا الأوزاعي ، قال : حدثني يحيى عن نافع ، عن ابن عمر قال : جاء رجل الى رسول الله ﷺ فقال : كيفَ صلاةُ الليل يا رسول الله ؟ قال :

« مثنى مثنى، فإذا خفتَ الصبحَ فأوتر بواحدة توتر لك صلاتَك » .

٦٦ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا عمرو بن عثمان ، حدثنا ابن عيينة عن أيوب ابن موسى ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« إني قد اتخذت خاتماً ، وإني نقشت فيه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا ينقش أحد مثله » .

٦٧ – حدثنا أبو أمية ، قال حدثنا يحيى بن الضحاك البابلتي قال : أنبأنا الأوزاعي ، قال : أخبرني محمد بن الوليد عن نافع عن ابن عمر :

أن رسول الله ﷺ نهى عن تلقي السِّلع[1] حتى يُهبَط بها الأسواق ، ونهى عن التناجُش .

---

(١) أي أن يخرج التجار الى خارج المدينة يتلقون البائعين قبل وصولهم الى الأسواق ، لما في ذلك من غبن قد يلحق بالبائعين لعدم معرفتهم بسعر السوق .

٦٨ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا عبد الغفار بن عبيد الله ، حدثنا صالح عن نافع ، قال :

كنت مع عبد الله وهو مُحْرِمٌ ، فوجد بُرْداً ، فألقيتُ عليه بُرْنُساً فقال : ما هذا ؟ قلت : برنس ، فقال : ألم تَعلم أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن البُرْنس .

٦٩ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا محمد بن يزيد بن سنان ، حدثنا يزيد ، حدثنا أبو رزين عن أبي عبيد حاجب سليمان ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ أنه قال :

« اللهم بارك لنا في مكّتنا ، وبارك لنا في مدينتنا ، وبارك لنا في شامنا ، وبارك لنا في يَمننا ، وبارك لنا في صاعنا ، وبارك لنا في مدنا » فقال رجلٌ يا رسول الله : العراقُ ومِصْرُ ؟ فقال : « هناكَ يَنبتُ قرنُ الشيطان وثمَّ الزلازلُ والفِتَنُ » .

٧٠ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا عبيد بن الصباح الخزاز ، عن اسرائيل ، عن المعلى بن المسيب ، عن ابراهيم قميص ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« سيكونُ بعدي أُمراءُ فَمنْ صَدقهم بكَذِبهم وأعانَهم على ظُلمهم فليسَ مني ولستُ منه ، ولا يردُ على الحوضِ ، ومن لم يصدقهم بكَذِبهم ولم يُعنهم على ظُلمهم فهو منّي وأنا منه وسَيردُ

على الحوضِ »[1].

٧١ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا الحارث بن خليفة أبو العلاء النافط ، حدثنا أبو معشر عن نافع عن ابن عمر قال :

رأى رسول الله ﷺ على وجهِ كعب بن عجرةَ قملاً فقـــال : « لعلَّ هوامَّ رأسِك آذَتْـكَ ؟ » قال : نعم ، قال : « احلق رأسَـكَ وافْـتدِ » قال : فافتديتُ ببقرةٍ وقلدَتها وأشعَـرتُها .

٧٢ – حدثنا أبو أمية، حدثنا عبيد الله بن موسى قال : أنبأنا سالم بن غياث أو أبو عباد ، شك عبيد الله ، عن مطر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال :

كنا عنـدَ رسولِ الله ﷺ فجاءَ رجلٌ عليـه ثيابُ السفرِ فقعَـدَ بينَ يدي رسول الله ﷺ فوَضعَ يدهُ على رُكْبته ثم قالَ : ما الاسلام ؟ قال : « شهادةُ أن لا إلهَ إلا الله وأن محمداً رسولُ الله ﷺ ، وتصلي الخمسَ ، وتصومَ شهرَ رمضانَ ، وتؤدي الزكاةَ ، وتحج البيت » قال : فإذا فعلتُ ذلك فأنا مسلم ؟ قال : « نعم » قال : صدقتَ . قال : فما الإيمان ؟ قال : « تؤمن باللهِ وملائكته وكُتبه ورسُله واليومِ الآخرِ والبعثِ والحسابِ والجنّـة والنارِ والقدَرِ » ، قـال : فإذا فعلتُ ذلك فأنا مؤمن ؟ قال : « نعم » ، قال : صَدقتَ ، فما الإحسانُ ؟

---

(١) توجد مقابل هذا الحديث في المخطوط حاشية نصها : « قرأت جميع هـــذا الجزء على الشيخة كريمة بنت عبد الوهاب القرشية ، فسمعه ولداه محمد وعلي ، أحضروا والدتهم زينب بنت عبد الله بن عبد الهادي بن يوسف » .

قال : تعملَ لله كأنكَ تراهُ ، فإن لم تكن تراهُ فإنه يَراكَ » قال : فإذا فعلتُ ذلك فأنا مُحسن ؟ قال : « نعم » ، قال : فمتى الساعة ؟ قـالَ : « والذي نفسي بيده ما المسؤولُ عنها بأعلمَ من السائل » ، قال : فما أشراطها ؟ قال : « إذا تطاول الحفاة العراة » قال : العُـريْـب ؟ قال : « نعم » ، قال : فخرج . فقال رسول الله ﷺ : « عليَّ الرجل » قال : فخرجنا فلم نرَ أحداً فضحك النبي ﷺ ثم قال : « هـــذا جبريلُ جاءكم يُعلمكم أمرَ دينكم ، ما جاء في مِثل صورَته اليوم قط » .

٧٣ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا عبيد الله بن موسى قـال : أنبأنا مبارك بن حسان عن نافع قال : قال ابن عمر ، قال رسول الله ﷺ قال :

« إن الله يقولُ يا ابن آدمَ اثنتان لم يكُن لك واحدةٌ منهما : جعلتُ لكَ نصيباً من مالك حينَ أخذتَ بكظمك لأطهركَ بـه وأزكّـيكَ ، وصلاةُ عبادِي عليكَ بعد انقضاءِ الأجل » .

٧٤ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا عبيد الله ، حدثنا أبو عقيل ، عن عمر بن عبيد عن سالم عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« لا يحلُ لامرأة تؤمنُ بالله واليومِ الآخر ، وتؤمن بالله ورسوله أن تحدَّ على ميت فوق ثلاثةِ أيام إلا أن يكونَ زوج » .

٧٥ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا عبيد الله قالَ : أنبأنا ابن أبي زؤاد ، عن نافع عن ابن عمر قال :

كانت تلبيةُ النبي ﷺ لَبّيكَ أللهم لَبيك، لا شريك لك لَبيك، إنَّ الحمد والنِعمةَ لك والمُلك لا شريكَ لك.

٧٦ – وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

« الليلُ مثنى مثنى، فإذا خشيتَ الصُبحَ فواحدةٌ توتر ما قبلها ».

٧٧ – وعن ابن عمر قال:

كان فصُّ خاتم رسول الله ﷺ في كفه.

٧٨ – حدثنا أبو أمية، حدثنا أبو عاصم، عن مغيرة بن زياد، عن نافع عن ابن عمر:

أن رسول الله ﷺ اتخذَ خاتماً من ذهبٍ، فَلبسهُ ثلاثةَ أيام ففشت الخواتيم على أصحابه فَرمى به، واتخذ خاتماً من وَرِق[1] ونقشَ فيه محمدٌ رسول الله، فكان في يده حتى مات، ثم كان في يد أبي بكر حتى مات، وفي يد عمر حتى مات، وفي يد عثمان ست سنين، فلما ذكر كلمة دفعه الى رجل من الأنصار فسقط في بئر فالتُمس فلم يُوجد فاتخذ خاتماً مثله ونقشَ عليه محمدٌ رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٧٩ – حدثنا أبو أمية، حدثنا جعفر بن عوف وكثير بن هشام عن الربيع ابن صبيح، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) الورق: الفضة.

« البيّعَانِ بالخَيارِ ما لم يتفرّقا إلا أن يكونا اشترطا الخيارَ »[1].

٨٠ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا مكي بن ابراهيم ، عن حنظلة ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : إن رسول الله ﷺ قال :

« إنَّ من الفِطرةِ قَصُّ الشاربِ وحَلْقُ العَانة » .

٨١ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا روح بن عبادة ، عن ابن جريج ، قال : بلغني عن نافع عن ابن عمر :

أنَّ رسولَ الله ﷺ كان ينحرُ يوم الأضحى بالمدينةِ وكان إذا لم ينحر يذبح[2] .

٨٢ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا روح بن عبادة ، عن ابن جُريج قال : أخبرني نافع ، عن ابن عمر أن رجلاً نادى رسول الله ﷺ في المسجد فقال : ماذا يتركُ المحرم من الثيابِ قال :

« لا يَلبس القميصَ ولا العمامة ولا البُرنس ولا السراويلَ ولا الخُفين إلا أنْ لا يجدَ نعلينِ ، فإن لم يجد نعلين فلْيلبَسهما ، وليقْطعهما أسفلَ من الكعبينِ ، ولا ثوب مسّه الزعفرانُ أو الورس[3] .

---

(١) أي المتبايعان كل واحد منهما له الخيار في إتمام البيع أو عدمه مدة الاجتماع وحتى يتفرقا فاذا افترقا وقد اتفقا على البيع فقد لزمهما التنفيذ ، إلا إذا اشترط أحدهما الخيار لأجل معين ففي هذه الحالة يتقيد البيع بانقضاء مدة الخيار وليس بانفضاض مجلس البيع ، وخلال مدة الخيار لهما الحق في فسخ البيع .

(٢) النحر للبعير والذبح للشاة .

(٣) نبات أصفر طيب الرائحة .

٨٣ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا عمر بن الهيثم ، حدثنا ابن جريج ، قال : أخبرني نافع أن ابن عمر كان يقول : قال رسول الله ﷺ :

« لا يأكلُ أحدُكم من أضحيته فوقَ ثلاثةِ أيام » فكانَ عبدالله إذا غابتِ الشمسُ من اليوم الثالثِ لا يأكلُ من لحمِ هَدْيِهِ .

٨٤ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا عبيد الله قال : أنبأنا ابن جريج ، عن نافع عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ :

« خمسٌ يقتلهن المحرم : الفأرةُ والكلبُ العقورُ والحدأةُ والغرابُ والعقربُ »[1] .

٨٥ – حدثنا أبو أمية ، حدثنا أبو شريك معقل بن مالك ، حدثنا عقبة الأصم ، عن نافع ، أن ابن عمر حدثه :

أن رسول الله ﷺ كان إذا أعْجَلهُ السيرُ أخَّرَ المغربَ حتى يجمعَ بينهما وبين العِشاءَ الآخرةَ ، وقد فعله ابنُ عمرَ وأنا معه .

٨٦ – حدثنا أبو أمية، حدثنا منصور، يعني ابن شقير[2]، حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم بن عقبة ، حدثنا نافع ، حدثنا ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال :

---

(١) ورد في الموطأ من طرق أخرى عن عبد الله بن عمر وبترتيب آخر .
قال مالك في الكلب العقور الذي أمر بقتله في الحرم : إن كل ما عقر النـاس وعدا عليهم وأخافهم مثل الأسد والنمر والفهد فهو الكلب العقور . (الموطأ ، ص ٢٤٥ ، دار النفائس)

(٢) في الأصل فوق شين شقير إشارة وفي هامش المخطوط ملاحظة نصها «خ وهي الصواب» مردفة بكلمة صح وبعدها : « حدثنا اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة حدثنا نافع » .

« بينا ثلاثةٌ يمشونَ إذ أخذتهم السماءُ فأووا إلى غارٍ في جبلٍ ، فوقعت عليهم صخرةٌ ، وذكر الحديث بطوله »[1]

٨٧ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا موسى بن داود ، عن شريك ، عن محمد بن زيد عن نافع ، عن ابن عمر :

أن النبي ﷺ نهى عن قتلِ النساءِ والولدانِ يومَ فتحِ مكةَ .

---

(١) الحديث كما ورد في مسند الامام أحمد الجزء الثاني ، ص ١١٦ طبعة المكتب الاسلامي ودار صادر هو كما يلي :

حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا مروان بن معاوية ، ثنا عمر بن حمزة العمري ، ثنا سالم بن عبد الله ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من استطاع منكم أن يكون مثل صاحب فرق الارز فليكن مثله » . قالوا : يا رسول الله وما صاحب فرق الارز ؟ قال : « خرج ثلاثة فغيمت عليهم السماء ، فدخلوا غاراً ، فجاءت صخرة من أعلى الجبل حتى طبقت الباب عليهم ، فعالجوها فلم يستطيعوها ، فقال بعضهم لبعض : لقد وقعتم في أمر عظيم ، فليدع كل رجل بأحسن ما عمل لعل الله تعالى ان ينجينا من هذا ، فقال أحدهم : اللهم إنك تعلم أنه كان لي أبوان شيخان كبيران وكنت أحلب حلابهما فأجيئهما وقد ناما ،فكنت أبيت قائماً وحلابهما على يدي أكره أن أبدأ بأحد قبلهما او ان اوقظهما من نومهما وصبيتي يتضاعون حولي فان كنت تعلم اني انما فعلت من خشيتك فأفرج عنا ، قال : فتحركت الصخرة . قال : وقال الثاني : اللهم انك تعلم أنه كانت لي ابنة عم لم يكن شيء مما خلقت أحب إلي منها ، فسمتها نفسها فقالت لا والله دون مائة دينار فجمعتها ودفعتها اليها حتى اذا جلست منها مجلس الرجل فقالت : اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه فقمت عنها ، فإن كنت تعلم انما فعلته من خشيتك فافرج عنا، قال: فزالت الصخرة حتى بدت السماء، وقال الثالث: اللهم انك تعلم اني كنت استأجرت أجيراً بفرق من ارز فلما أمسى عرضت عليه حقه فأبى أن يأخذه ، وذهب وتركني فتحرجت منه وثمرته له وأصلحته حتى اشتريت منه بقراً وراعيها ، فلقيني بعد حين فقال: اتق الله واعطني أجري ولا تظلمني ، فقلت : انطلق الى ذلك البقر وراعيها فخذها ، فقال : اتق الله ولا تسخر بي ، فقلت: اني لست أسخر بك ، فانطلق فاستاق ذلك . فان كنت تعلم اني انما فعلته ابتغاء مرضاتك خشية منك فافرج عنا ، فتدحرجت الصخرة فخرجوا يمشون » .

٨٨ - حدثنا أبو أمية ، حدثنا موسى بن داود ، حدثنا جويرية بن أسماء ، عن نافع ، أن عبد الله قال :

من السُنّة أن تأكُلَ قبلَ أن تُصلي .

٨٩ - حدثنا أبو أمية ، حدثنا حجاج ، حدثنا ابن جريج ، حدثني موسى ابن عقبة عن نافع ، عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال :

« من شربَ الخمرَ في الدنيا لم يشربْها في الآخرة إلا أن يتوبَ » .

٩٠ - حدثنا أبو أمية ، حدثنا حجاج عن ابن جريج ، قال : أخبرني موسى ابن عُقبة ، أن نافعاً أخبره ، أن ابنَ عُمر كان يَأثرُ عن النبي ﷺ أنه :

كان يُصلي راكباً ، كذلك ويُوترُ راكباً ، وقد زعمَ موسى عن نافع أنّ ابنَ عُمرَ قال : أنّه رأى النبيَ ﷺ يُوترُ راكباً .

٩١ - حدثنا أبو أمية ، حدثنا الأسود بن عامر ، حدثنا حمّاد بن سلمة عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« أُسامةُ أحبُ الناسِ إليَّ ما حاشا فاطمة ولا غيرَها » .

٩٢ - حدثنا أبو أمية ، حدثنا عمرو بن عثمان ، حدثنا حكيم بن نافع ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله ﷺ قال :

« يدخلُ أهلُ الجنةِ الجنةَ ، ويدخلُ أهلُ النارِ النارَ ، فيقومُ مؤذنٌ بينهم فيقولُ : يا أهلَ الجنةِ لا موت ، يا أهل النار لا موت ، كلٌ خالدٌ فيما هوَ فيه » .

٩٣ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا أبو غسان ، حدثنا مَندَل[1] عن ابن جريج عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« أيُّما عبد تزوّجَ بغيرِ إذنِ مواليه فهوَ زانٍ » .

٩٤ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا يعقوب بن محمد ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر :

أن النبي ﷺ نهى أن يُنبذَ البُسر[2] والرُّطبُ جميعاً ، والبسرُ والتمرُ جميعاً .

٩٥ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا عمرو بن عثمان ، حدثنا عبيد الله بن عمر عن ليث بن أبي سليم ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال :

قيل للنبي ﷺ إن ميسرة المسجد قد عطلت فقال النبي ﷺ : « من عمَّر ميسرةَ المسجدِ كانَ له كفِلانِ من الأجر » .

٩٦ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا موسى بن داود ، حدثنا أبو عبد الله محمد ، عن ليث ، عن نافع ، عن ابن عمر قال :

كانت لُغةُ النبي ﷺ أتحسبُ ويحسبونَ .

٩٧ — حدثنا أبو أمية ، حدثنا خالد بن مخلد ، حدثنا نافع بن عبد الرحمان ابن أبي نعيم القاريّ ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ لبّى ، قال :

---

(١) أبو عبد الله الكوفي : يقال اسمه عمر ، ومندل لقبه (تهذيب التهذيب) .
(٢) البسر : التمر قبل نضوجه ، فإذا نضج أصبح رطباً .

« لَبَّيْكَ اللهُمَّ لبَّيك ، لبَّيك لا شريكَ لكَ لبَّيك ، إنَّ الحمدَ والنعمةَ لك والمُلك ، لا شريكَ لك » .

قال : وأخبرني نافع : كان ابن عمر يزيدُ فيها : لبَّيكَ لبَّيكَ لبَّيكَ وسعديك والخيرُ بيديْك ، والرغباءْ إليك والعَمَل .

قال : وأخبرني نافع ، قال : كان ابنُ عُمرَ يستلمُ الركنَ الأسود [1] واليماني ويقول : ما تركتُهما في شدّةٍ ولا رخاءٍ منذ رأيتُ رسول الله ﷺ يستلمهما .

تمّ الجزء والحمد لله وحده

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

في الحاشية في حذاء قوله تمّ الجزء ما يلي :

« عورض بأصله ولله الحمد » .

---

(١) أي الركن الذي فيه الحجر الأسود .

السماعات في أول المسند

سمع هذا الجزء على كريمة بقراءة محمد بن عبد الرحمن بن البغدادي :

أبو العباس أحمد بن محمد بن عبد الله الظاهري يوم الخميس ثالث عشر جمادى الأولى سنة احدى وأربعين وستمائة .

وسمعه منها بقراءة عبد الرحمن بن هارون : زوجته عزيزة بنت عبد العظيم، وابنتاه فاطمة وخديجة ، وعبد الله وسعد الله ابنـا مروان بن عبد الله الفارقي ، وعبد الرحيم بن ابراهيم بن مرزوق يوم السبت ثاني عشرين ذي القعدة سنة تسع وثلاثين وستمائة ببستانها .

وسمعه منها بقراءة عبد الرحمن بن محمد بن عبد الغني: سليمان وداود ومحمد بنو حمزة بن أحمـد وابراهيم وعيسى ابنا عبد الرحمن بن محمد بن عبد الجبار ، وابنة أخيهما فاطمة بنت عبدالله في العشر الأخير من رمضان سنة سبع وثلاثين وستمئة، وأجازت لهم .

وسمعوا عليها جزء أبي ثابت .

وسمعه منها بقراءة الإمام تقي الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني ابناه عبد الله وعبد الرحمن ، وأخوه عز الدين بن عبد الرحمن وابناه محمد وأحمـد حاضر ، وعبيد الله بن محمد بن أحمد بن عبيدالله والعماد أحمد بن الشيخ العماد ابراهيم وداود

ابن حمزة بن أحمد بن عيسى ومحمد بن أبي بكر بن محمد العجم في رجب سنة أربعين .

وسمعه على مكرم بن محمد بن أبي الصقر بقراءة عبد العظيم بن عبد القوي أبو الفضل عبد الرحيم بن عبد المنعم بن خلف الدميري وأبو عبد الله محمد بن علي ابن أبي الفضل الربعي في يوم السبت سابع عشر رجب سنة ستة عشر بمصر .

وسمعه منه بقراءة محمد بن أبي عبد الله بن جبريل الأنصاري : أبو العز بن محاسن بن يوسف الخمدي وأبو محمد بن علام الله بن اسماعيل عرف بابن الشمعة يوم الخميس في العشر الأوسط من جمادى الأولى سنة خمس وعشرين وستمئة .

ويوجد في أعلى صفحة السماعات الأولى في الزاوية اليمنى .

سمعه من مكتوم بن أبي الصقر القرشي بقراءة ابن شعيب :

خديجة بنت يوسف بن[1] البغدادي يوم السبت ثاني عشرين شوال سنة ثلاث وثلاثين وستمائة بالتربة الصالحية .

نقله ابن المحب من خط ابن الهذيل .

وكتب في الزاوية اليسرى العليا .

وسمعه على الشيخة أم الفضل كريمة بنت عبد الوهاب بقراءة سليمان بن عبدالكريم الأنصاري ولداه أبو مظهر عبدالله وعبدالرحمن حضروا وأختهما لأبيهما فاطمة ، وخاتون الزكية زوجة القارىء ، والحسن بن أحمد بن مسعود بن أبي الوحش الشيباني يوم السبت حادي عشر رمضان سنة تسع وثلاثين وستمائة بالميطور ، وسمعوا عليها جزء الأبهري ولد أبي ثابت ومجالس نصر .

---

(١) هنا توجد كلمة غير مقروءة .

السماعات في آخر المسند

سمع جميع هـذا الجزء من أوله إلى آخره على الشيخ أبي محمد عبد الرحمان بن أبي الحسن الداراني ، بحق روايته عن أبي الفضل بن الفرات ، عن أبي محمـد بن أبي نصر ، بقراءتي عليه في بيتنـا ، فسمعه أولادي أبو الحسن علي ، وحليمة المكناة أم الخير ، وكريمة المكناة أم الفضل ، ووالدتهم ست المعـالي ابنة أبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن أبي ذر الصوري ، مع آخرين ، سنة ثمان وخمسين وخمسمائة . كتبه عبد الوهاب بن علي بن الحص[1] .

سمعه على أم الفضل كريمة بنت عبد الوهـاب القرشية ، بقراءة شرف الدين ابن النابلسي العدل أبو الحسن علي بن محمد بن علي النابلسي ، وأحضر ولده أبا المعالي محمد في السنة الثانية ، وسمعت أمه شاهلتي ابنة محمد بن عثمان ومحمد بن أحمـد بن محمود ، يعرف بابن الكوكرة حضر ، وعبـد الدايم بن اسحق بن مسعود بن أبي الوحش الصيرفي ، والحسن والحسين ابنـا علي بن الخلال ، يوم الخميس ثاني ربيع الآخر سنة تسع وثلاثين وستمائة بالميطور .

وسمعه منها بقراءة أحمد بن اسماعيل بن فلوس محمد بن سليمان بن معالي بن أبي

---

(١) الاسم غير واضح في الأصل .

سعيد المغربي الشافعي بالميطور ، في سابع ربيع الآخر سنة إحـــدى وأربعين وستمائة .

وسمعه منها بقراءة الإمام جمال الدين ابن أبي محمـد يحيى بن أبي منصور بن أبي الفتح بن الصيرفي ، ولده محمد في يوم السبت رابع شوال سنة سبع وثلاثين وستمائة بالميطور .

وسمعه منها بقراءة أبي عبد الله محمـــد بن عبد الرحمن بن سليمان بن سعيد البغدادي : أبو عبد الله محمد بن عبد الرزاق بن رزق الله الرسعني ، وست النسب ابنـة نشو الدولة بن النظام الحسيني في سلخ محرم سنة إحدى وأربعين وستمائة بالميطور .

وسمعه على الشيخ نجم الدين أبي الفضل مكرم بن محمد بن حمزة بن أبي الصقر بسماعه من الداراني بقراءة ابن النابلسي أبو علي الحسن بن علي بن الخلال ومحمد ابن يوسف بن يعقوب الاربلي ومحمد بن صديق بن بهرام الصفار في يوم الثلاثاء خامس صفر سنة أربع وثلاثين وستمائة بدمشق المحروسة ، والحمد لله وحده .

نقلته من خط علم الدين بن البرزالي .

كتبه علي بن أحمد بن علي بن حسان الجعفري أصلحه الله .

وسمعه على ام الفضل كريمة بنت عبد الوهاب القرشية بقراءة أبي المظفر بن النابلسي علاء الدين علي بن بلبان المشرف الناصري والحسن بن علي بن الخلال وآخرون بمنزلها بدمشق في العشر الأوسط من جمادى الأولى سنة خمس وثلاثين وستمائة .

وسمعه منها بالقراءة محمد بن علي بن محمد بن النابلسي في الرابعة في سلخ ربيع الآخر سنة احدى وأربعين وستمائة .

وسمعه منها بالقراءة محمد بن يوسف بن محمد البرزالي ، حضر في الثـــالثة ، ومحمد بن علي بن البالسي في الثالثة في تاسع رجب سنة أربعين وستمائة .

نقله من الأصل عبد الله بن أحمد المقدسي [١] .

قرأت جميع هذا الجزء على الشيخة ام الفضل كريمة بنت عبد الوهاب بن علي بسماعها المنقول فيه من أبي الحسن الداراني فسمعه عبد الكافي بن صالح بن أبي محمد السلمي وصح في ربيع الآخر سنة احدى وثلاثين وستمائة بمنزلها في سوق القمح .

كتبه عبد الرحمن بن محمد بن عبد الغني . والحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله وسلم .

---

(١) جاء في ذيل تذكرة الحفاظ : الشيخ الامام العالم الزاهد .. محب الدين أبو محمد عبد الله ابن أحمد بن المحب .. المقدسي الصالحي الحنبلي ولد في المحرم سنة ٦٨٢ هـ .. وكان فصيحاً بليغاً سريع القراءة ، إذا حضر مع مشيختنا المزي والبرزالي والذهبي وتلك الحلبة لا يتقدمه أحد في القراءة ، وكان كثير التلاوة متين الديانة مات في ربيع الأول سنة ٧٣٧ هـ ودفن بسفح قاسيون بصالحية دمشق .



تصنيف المسند حسب المواضيع

الايمان

رقم	الحديث
٩	عن عبد الله بن عمر قال :

« كنت جالساً عند النبي ﷺ فأتاه شاب فقال : يا محمد أدنو منك، قال : أدن ، فدنا حتى وضع فخذه على فخذه فقال : يا رسول الله ما الإسلام ؟ قال : تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً رسوله ، قال : فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم ؟ قال : نعم .قال : فما الإيمان ؟ قال : تؤمن بالقدر خيره وشره ، وتؤمن بالجنة والنار، والبعث بعد الموت ، وتؤمن بالميزان ، قال : فإذا فعلت ذلك ، فأنا مؤمن ؟ قال : نعم » .

٧٢ عن ابن عمر قال :

« كنا عند رسول الله ﷺ فجاء رجل عليه ثياب السفر فقعد بين يدي رسول الله ﷺ ، فوضع يده على ركبته ثم قال : ما الإسلام ؟

قال : « شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ، وتصلي الخمس ، وتصوم شهر رمضان ، وتؤدي الزكاة ، وتحج البيت » ، قال : فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم ؟ قال : « نعم » قال : صدقت . قال : فما الإيمان ؟ قال: « تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والبعث والحساب والجنة والنار والقدر » ، قال : فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن ؟ قال : « نعم » . قال : صدقت ، فما الإحسان ؟ قال : « تعمل لله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك » قال : فإذا فعلت ذلك فأنا محسن ؟ قال : نعم، قال : فمتى الساعة ؟ قال: « والذي نفسي بيده ما المسؤول عنها بأعلم من السائل » ، قال : فما اشراطها قال: « إذا تطاول الحفاة العراة » قال العريب قال: «نعم» قال : فخرج، فقال رسول الله ﷺ : « عليّ الرجل» قال: فخرجنا فلم نر أحداً فضحك النبي ﷺ ثم قال : « هذا جبريل جاءكم يعلمكم أمر دينكم ، ما جاءني في مثل صورته اليوم قط » .

الطهارة والوضوء

١١ عن عطاء بن السائب قال :

«سمعت رسول الله ﷺ يقول: توضؤوا من لحوم الإبل، ولا توضؤوا من لحوم الغنم ، وتوضؤوا من ألبان الإبل ولا توضؤوا من ألبان الغنم ، وصلّوا في مرابض الغنم ، ولا تصلّوا في معاطن الإبل » .

رقم	الحديث
٢	سأل عمرُ النبيَّ ﷺ عن الجنب يريد أن ينـــام ، قال : « يتوضأ وضوءه للصلاة » . وكان ابن عمر إذا أراد أن يطعم يتوضأ .

الأذان

٢٥	عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : « مَن أذّنَ فهو أحقّ أن يقيم » .
١٢	عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : « إن أهل السماء لا يسمعون شيئاً من أهل الأرض إلا الأذان » .
١٣	عن النبي ﷺ قال : « المؤذّنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة وهم أول من يُكسى».

الصلاة

١٧	عن ابن عمر قال : « ما زال رسول الله ﷺ يوصي بالصلاة وما ملكت أيمانكم حتى انكسر لسانه » .

رقم	الحديث
٣	عن ابن عمر قال :

« صليت مع رسول الله ﷺ في الحضر والسفر ، فصليت معه في الحضر الظهر أربعاً وبعدها ركعتين ، والعصر أربعاً ليس بعدها شيء ، والمغرب ثلاثاً وبعدها ركعتين ، والعشاء أربعاً وبعدها ركعتين . وصليت معه في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين ، والعصر ركعتين ليس بعدها شيء ، والمغرب ثلاثاً وبعدها ركعتين ، وهي وتر النهار فلا ينتقص منها في السفر ولا في الحضر ، والعشاء ركعتين وبعدها ركعتين » .

١ عن ابن عمر قال :

« صحبت رسول الله ﷺ في الحضر والسفر ، فكان في الحضر إذا صلى الظهر صلى أربعاً وبعدها ثنتين ، وإذا صلى العصر صلى أربعاً ولم يصل بعدها شيئاً ، وإذا صلى المغرب صلى ثلاثاً وبعدها ركعتين ، وإذا صلى العشاء الآخرة صلى أربعاً وبعدها ثنتين . وصحبته في السفر ، فإذا صلى الظهر صلى ثنتين وبعدها ثنتين ، وإذا صلى العصر صلى ركعتين ولم يصل بعدها شيئاً ، وإذا صلى المغرب صلى ثلاثاً وبعدها ثنتين وقال : هـــذا وتر النهار يختم به النهار ويفتتح الليل بوتر . وإذا صلى العشاء الآخرة صلى ركعتين وبعدها ثنتين » .

٤٦ قال رسول الله ﷺ :

« بادروا الصبح بالوتر » .

٦١ عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

رقم	الحديث
	« من ترك صلاة ، يعني العصر ، حتى تفوته فكأنما وتر أهله وماله » وكان ابن عمر يصليها والشمس بيضاء نقية .
٦٢	عن عبد الله بن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « صلاة الليل ركعتين ركعتين فإن خفت الصبح فأوتر بواحدة » .
٥	عن ابن عمر أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن صلاة الليل فقال : « مثنى مثنى فإن خشي الصبح فواحدة » .
٦٥	عن ابن عمر قال : « جاء رجل الى رسول الله ﷺ فقال : كيف صلاة الليل يا رسول الله ؟ قال : مثنى مثنى ، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة توتر لك صلاتك » .
٧٦	قال رسول الله ﷺ : « الليل مثنى مثنى ، فإذا خشيت الصبح فواحدة توتر ما قبلها » .
٣٠	عن يسار بن نمير مولى عبد الله بن عمر قال : « رآني ابن عمر وأنا أصلي هـذه الصلاة بعد صلاة الفجر فقال : يا يسار كم صليت ؟ فقلت : لا أدري ، قال : لا دريت ، ان رسول الله ﷺ خرج علينا ونحن نصلي هـذه الصلاة فتغيظ علينا وقال : ليبلغ شاهدكم غائبكم لا صلاة بعد طلوع الفجر إلا ركعتين .

رقم	الحديث
٦٠	عن نافع :

« ان ابن عمر كان يجمع بين صلاة المغرب والعشاء الآخرة في السفر وهو على ظهر ، ويقول ابن عمر : كان رسول الله ﷺ إذا عجلت به حاجة جمع بينهما » .

٥٧	عن نافع قال :

« كان ابن عمر إذا كان في السفر في الليلة الباردة أو الليلة المطيرة ، فينادي بالصلاة ، صلاة العشاء ، ثم ينادي : ألا صلوا في رحالكم ، فإني رأيت رسول الله ﷺ يصنع ذلك في الليلة الباردة والليلة المطيرة » .

٨٥	عن نافع : ان ابن عمر حدثه :

« ان رسول الله ﷺ كان إذا أعجله السير أخـّر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء الآخرة » وقد فعله ابن عمر وأنا معه .

٩٠	ان ابن عمر كان يأثر عن النبي ﷺ :

انه كان يصلي راكباً ، كذلك ويوتر راكباً ، وقد زعم موسى عن نافع ان ابن عمر قال : « انه رأى النبي ﷺ يوتر راكباً » .

١٠	عن ابن عمر قال :

« لقد كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد في الصلاة كما يعلـّم المكتب الولدان » .

رقم	الحديث
٨٨	عن نافع ان عبد الله قال : « من السنّة أن تأكل قبل أن تصلي » .
٤٠	قال رسول الله ﷺ : « إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل » .

الجنائز والحداد

٢٠	عن ابن عمر قال : « إن رسول الله ﷺ لعن النائحة والمستمعة ، والحالقة، والصالقة، والواشمة، والموشومة ، وقال : ليس للنساء في اتباع الجنائز أجر».
٧٤	قال رسول الله ﷺ : « لا يحل لإمرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ، وتؤمن بالله ورسوله أن تحدّ على ميت فوق ثلاثة أيام إلا أن يكون زوج » .

صوم الجمعة وعاشوراء

٥٥	سئل ابن عمر عن صوم يوم عاشوراء فقال : « كان يوماً يعظمه أهل الجاهلية » .

رقم	الحديث
٣١	عن ابن عمر قال :

« ما رأيت رسول الله ﷺ مفطراً قط ، يعني يوم الجمعة » .

الزكاة

٥١	عن النبي ﷺ أنه قال :

« في أربع وعشرين من الإبل خمس شياه إلى أن تبلغ خمساً وعشرين، فإذا بلغت خمساً وعشرين ففيها ابنة مخاض، فإن لم يكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر إلى خمس وثلاثين ثم وصف مثل ما يصف غيره من الأسنان إلى أن تبلغ عشرين ومائة ،فإذا زادت ففي كل خمس وأربعين ابن لبون ، وفي كل ستين حقة » .

٥٢	عن ابن عمر قال :

« كانت في كل أربعين شاة شاة إلى عشرين ومئة ، فإذا زادت فشاتان إلى مائتين ، فإذا زادت فثلاث الى ثلاثمئة ، فإذا زادت ففي كلماية شاة ، لا يفرق بين مجتمع ، ولا يجمع بين مفترق ، وكل خليطين يترادان بالسوية ، وليس للمصدق هرمة ولا تيس ولا ذات عوار إلا أن يشاء المصدق » .

الحج

رقم	الحديث

٤٣ عن ابن عمر قال :

« أهللنا مع رسول الله ﷺ بالحج مفرداً » .

٤٧ عن ابن عمر ، أن رجلاً سأل النبي ﷺ ما يلبس المحرم من الثياب ، فقال رسول الله ﷺ :

« لا يلبس القميص ولا العمامة ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أن لا يجد نعلين فيلبس خفين ، وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا يلبس من الثياب شيئاً مسّه ورس أو زعفران » ، ولم يذكر ابن عون البرانس .

٨٢ عن ابن عمر أن رجلاً نادى رسول الله ﷺ في المسجد فقال : ماذا يترك المحرم من الثياب ؟ قال :

« لا يلبس القميص ولا العمامة ولا البرنس ولا السراويل ولا الخفين إلا أن لا يجد نعلين ، فإن لم يجد نعلين فليلبسهما ، وليقطعهما أسفل من الكعبين ، ولا ثوب مسّه الزعفران أو الورس » .

٨٣ قال رسول الله ﷺ :

« لا يأكل أحدكم من أضحيته فوق ثلاثة أيام » فكان عبد الله إذا غابت الشمس من اليوم الثالث لا يأكل من لحم هديه .

رقم	الحديث
٦	عن عبيد بن جريج قال :
	« أتيت ابن عمر فسألته عن خصال ، فقـال لي : هاتِ ، فإنك لا تزال تأتيني بشيء ، قلت : رأيتك لا تمسح من هـــذه الأركان إلا الركن اليماني والركن الذي فيه الحجر ، قال: رأيت رسول الله ﷺ يصنع ذلك ، قال : ورأيتك لا تلبس من هـذه النعال إلا السبتية (قال عاصم : السبتية تحلق وتدبغ ليس فيه شعر) قـال : رأيت رسول الله ﷺ يصنع ذلك ، يتوضأ فيها ، ويصلي فيها ، ويستحبها » .
٨٤	قال رسول الله ﷺ :
	« خمس يقتلهن المحرم : الفـــأرة والكلب العقور والحدأة والغراب والعقرب » .
٣٣	ان أعرابياً نادى النبي ﷺ : ما يقتل المحرم من الدواب ؟ فقال رسول الله ﷺ :
	« يقتل الغراب والحدأة والفـأرة والكلب العقور والعقرب . فقلت لنافع : فالحيات ! قال : لا يختلف فيهن » .
٧١	رأى رسول الله ﷺ على وجه كعب بن عجرة قملاً ، فقال : « لعل هوام رأسك آذتك ؟ » قال : نعم ، قال : « احلق رأسك وافتد » قال : فافتديت ببقرة وقلدتها وأشعرتها .
٩٧	عن ابن عمر ان رسول الله ﷺ لبى ، قال : « لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمـــد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك » .

رقم	الحديث
	قال : وأخبرني نافع : وكان ابن عمر يزيد فيها: « لبيك لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك ، والرغباء اليك والعمل » .
	قال وأخبرني نافع ، قال : « كان ابن عمر يستلم الركن الأسود . واليماني يقول : ما تركتها في شدة ولا رخاء منذ رأيت رسول الله ﷺ يستلمهما » .
٧٥	عن ابن عمر قال : « كانت تلبية النبي ﷺ لبيك اللهم لبيك ، لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك » .
٦٨	عن نافع قال : كنت مع عبد الله وهو محرم ، فوجد برداً ، فألقيت عليه برنساً فقال « : ما هذا ؟ قلت: برنس، فقال: ألم تعلم أن رسول الله ﷺ نهى عن البرنس » .
٨١	عن ابن عمر: «أن رسول الله ﷺ كان ينحر يوم الأضحى بالمدينة وكان إذا لم ينحر يذبح » .
٥٠	قال رسول الله ﷺ : « المـُحْرِم لا يَنْكح ولا يُنكح » .
٣٩	عن ابن عمر قال : « ما تركت استلام الحجر في رخاء ولا شدة منذ رسول الله ﷺ يستلمه » .
١٨	عن ابن عمر أنه قيل له : انك تزاحم على الركنين زحاماً، ما رأينا أحد يفعل كفعلك ، فقال: « ان أفعل فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ان مسحهما يحطان الخطايا حطاً » .

البيوع

رقم	الحديث
٧٩	قال رسول الله ﷺ :
	« البيعان بالخيار ما لم يتفرقا إلا أن يكونا اشترطا الخيار » .
٦٧	عن ابن عمر : «أن رسول الله ﷺ نهى عن تلقي السلع حتى يهبط بها الأسواق ، ونهى عن التناجش » .
٣٦	عن ابن عمر :
	« إن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة (أن يبيع الرجل ثمن أرضه بكيل إذا زاد فلا وان نقص فعلى) ، قال : وقال زيد بن ثابت : ان رسول الله ﷺ رخص في بيع العرايا بخرصها » .
٣٤	عن النبي ﷺ قال :
	« من ابتاع نخلا قد أبرت — سألته فقال لقحت — فثمره للبائع إلا أن يشترط المبتاع » .
٧	عن ابن عمر قال :
	«قام فينا رسول الله ﷺ ، قال : لا تبتغوا الثمرة حتى يبدو صلاحها» .

حـــد الحدود

رقم	الحديث
٣٥	عن ابن عمر :
	« أن النبي ﷺ قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم » .
٥٩	عن ابن عمر :
	« أن رسول الله ﷺ رجم يهودياً ويهودية » .

الأشربة

رقم	الحديث
٤٢	قال رسول الله ﷺ :
	« كل مسكر حرام » .
٥٤	قال رسول الله ﷺ :
	« كل مسكر خمر وكل مسكر حرام » .
٨٩	عن النبي ﷺ أنه قال :
	« من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة إلا أن يتوب » .

رقم الحديث

٨ قال ابن عمر :

« هل نهى رسول الله ﷺ عن الجر والدباء ؟ قال : نعم » .

٩٤ عن ابن عمر قال :

« ان النبي ﷺ نهى أن ينبذ البسر والرطب جميعاً ، والبسر والتمر جميعاً » .

الوصية

٥٦ قال رسول الله ﷺ :

« ما حق امرىء مسلم له شيء يوصي فيه ، يبيت ليلتين إلا وعنده وصية » .

٢٣ عن ابن عمر :

« ان النبي ﷺ كان لا يتعار ساعة من الليل إلا أجرى السواك على فيه » .

خلع الطاعة

٥٨ عن ابن عمر قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

رقم	الحديث
	« من خلع يداً من طاعة لقي الله لا حجة له ومن مات ليس في رقبته بيعة مات موتة جاهلية » .
٢٧	عن عبد الله بن الأشتر قال :
	« والله اني لعند عبد الله بن مطيع حين هاج هيجة النـاس مع ابن الزبير على يزيد بن معاوية ، اذ دخل عليه ابن عمر ، فأمر بوسادة فبسطت له فقال : إني لم آتك لأجلس ، ولكني أردت أن أحدثك عما سمعت من رسول الله ﷺ . أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: « من خلع الطاعة لقيَ الله يوم القيامة لا حجة له ومن مات لا طاعة عليه مات ميتة جاهلية » ، قال : ثم انصرف » .

ما جاء في الكلاب

٤	قال رسول الله ﷺ :
	« من اقتنى كلباً إلا كلب صيد أو كلب ماشية أو كلب مخافة نقص من عمله كل يوم قيراطان . قيل : يا أبا عبد الرحمن ، إنا كنا نسمع قيراط ، قال : سمع أذناي والذي لا إله إلا هو من رسول الله ﷺ يقول قيراطان . قال محمد : فذكرت ذلك لنافع فقال : قد سمعت ابن عمر يقول ، ولم أسمعه يقول كلب مخافة » .

رقم	الحديث
٤٨	عن ابن عمر ، قال :

« أمرنا رسول الله ﷺ في أطراف المدينة أن نقتل الكلاب ، فلقد رأيتنا نقتل الكلب للمُرّية من أهل البادية » .

أحاديث متفرقة

٤٤ قال رسول الله ﷺ : « إن الرجل ليكون من أهل الصلاة والزكاة والحج والعمرة والصيام والجهاد .. حتى ذكر سهام الخير وما يجزى يوم القيامة إلا بقدر عقله » .

٧٠ قال رسول الله ﷺ .

« سيكون بعدي أمراء فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ، ولا يرد على الحوض ، ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه وسيرد على الحوض».

٧٣ قال رسول الله ﷺ :

« إن الله يقول : يا ابن آدم ، اثنتان لم يكن لك واحدة منهما : جعلت لك نصيباً من مالك حين أخذت بكظمك لأطهرك به وأزكيك ، وصلاة عبادي عليك بعد انقضاء الأجل » .

رقم	الحديث
٦٦	قال رسول الله ﷺ :
	« إني قـــد اتخذت خاتماً ، وإني نقشت فيه محمد رسول الله ﷺ ، فلا ينقش أحد مثله » .
٧٧	عن ابن عمر قال : « كان فص خاتم رسول الله ﷺ في كفه » .
٧٨	عن ابن عمر : « ان رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب ،فلبسه ثلاثة أيام ففشت الخواتيم على أصحابه فرمى به ، واتخذ خاتماً من ورق ونقش فيه محمد رسول الله ، فكان في يده حتى مات ثم كان في يد أبي بكر حتى مات ، وفي يد عمر حتى مات ، وفي يد عثمان ست سنين ، فلما ذكر كلمة دفعه إلى رجل من الأنصار فسقط في بئر فالتمس فلم يوجد فاتخذ خاتماً مثله ونقش عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم » .
٨٠	عن ابن عمر قال: ان رسول الله ﷺ قال :
	« إن من الفطرة قص الشارب وحلق العانة » .
٨٦	« بينما ثلاثة يمشون إذ أخذتهم السماء فأووا الى غار في جبل ، فوقعت عليهم صخرة ، وذكر الحديث بطوله » .
٩١	قال رسول الله ﷺ :
	« أسامة أحب الناس إليّ ما حاشا فاطمة ولا غيرها » .
٩٢	عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال :

رقم	الحديث
	« يدخل أهل الجنةِ الجنةَ ، ويدخل أهل النارِ النــارَ ، فيقوم مؤذن بينهم فيقول : يا أهل الجنة لا موت ، يا أهل النار لا موت ، كل خالد فيما هو فيه » .
٩٣	عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « أيما عبد تزوج بغير اذن مواليه فهو زان » .
٩٥	قيل للنبي ﷺ : إن ميسرة المسجد قد عطلت فقال النبي ﷺ : « من عمّر ميسرة المسجد كان له كفلان من الأجر » .
٩٦	عن ابن عمر قال : « كانت لغة النبي ﷺ أتحسب ويحسبون » .
٦٤	عن ابن عمر قال : « رأيت رسول الله ﷺ يبرز بين لبنتين وهو مستقبل القبلة ، وهو على ظهر بيت ، قال أيوب : كأنه فجئة » .
٦٩	عن رسول الله ﷺ أنه قال : « اللهم بارك لنا في مكتنا ، وبارك لنا في مدينتنا ، وبارك لنا في شامنا ، وبارك لنا في يمننا ، وبارك لنا في صاعنا ، وبارك لنا في مدنا ، فقال رجل يا رسول الله : العراق ومصر ؟ فقــال : هناك ينبت قرن الشيطان وثمّ الزلازل والفتن » .

رقم	الحديث
٨٧	عن ابن عمر : « أن النبي ﷺ نهى عن قتل النساء والولدان يوم فتح مكة » .
٦٣	عن رسول الله ﷺ قال : « مَن حمل علينا السلاح فليس منا » .
٤٩	قال رسول الله ﷺ : « لا يحلبنّ أحدكم ماشية أحد إلا بإذن أهله ، أيحب أحدكم أن تؤتى خزانته فتكسر فينتثل ما فيها ؟ إنما ضروع مواشيهم خزائنهم » .
٤٥	عن ابن عمر ، ان رسول الله ﷺ قال : « على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحبّ وكره » .
٣٨	عن ابن عمر ان النبي ﷺ قال : « إن العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح لسيده يؤتى أجره مرتين » .
٣٧	عن نافع : ان ابن عمر رأى كأن بيده خرقة من استبرق لا يسير بها إلى شيء من الجنة إلا طارت اليه ، فقصّها على حفصة ، فقصّتها حفصة على النبي ﷺ فقال : « إن عبد الله رجل صالح » .
٣٢	عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه قال : جلست إلى ابن عمر وأبي سعيد فقال أحدهما لصاحبيه : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول :

رقم	الحديث
	« يبلغ العرق من بني آدم ، فقال أحدهما : إلى شحمة أذنه ، وقال الآخر : يلجمه » .
٢٩	قال رسول الله ﷺ :
	« لا تساكنوا الأنباط في بلادهم ، فإذا نازعوكم الكلام ، واختبئوا في الأقنية ، فالهرب الهرب ولا تناكحوا الخوز فإن لهم أصولاً تدعوا الى غير الوفاء » .
	عن ابن عمر قال :
٢٨	ذكر رسول الله ﷺ فتنة ، ومرّ رجل مقنع ، قال : « يُقتَلُ هذا مظلوماً » ، فنظرت اليه فإذا هو عثمان بن عفان رحمه الله .
٢٦	كان عبد الله بن عمر يطوف بالبيت إذ لقيه رجل فقال : يا أبا عبد الرحمن ، كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى قال :
	سمعت النبي ﷺ يقول : « يدنو المؤمن من ربه يوم القيامة كأنه بذج ، قال أبو النصر : قال قتادة : (البذج : السخلة) فيضع عليه كنفة يعني سترة فيقول له : هل تعرف هل تعرف ؟ فيقول : رب اعرف رب اعرف ،فيقول هل تعرف؟ فيقول : رب أعرف فيقول: هل تعرف ؟ فيقول : رب أعرف، فيقول أنا سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم ، قال : ويعطى صحيفة حسناته ، قال : وأما الكافر والمنافقون فيناديهم على رؤوس الاشهاد ، هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ، الا لعنة الله على الظالمين ، قال قتادة فلم يخز يومئذ أحد يخفي خزيه على أحد من الخلائق » .

رقم	الحديث
٢٢	عن ابن عمر قال :

« أتى علينا زمان وما يرى أحدنا أنه أحق بالدينار والدرهم من أخيه المسلم، ونحن اليوم الدينار والدرهم أحب الينا من أخينا المسلم، وذلك أني سمعت رسول الله ﷺ يقول : اذا ضنّ النـاس بالدينار والدرهم واتبعوا أذناب البقر، وتركوا الجهاد في سبيل الله، وتبايعوا بالغبن أنزل الله عليهم ذلاً فلم يرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم » .

٢١ عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

« النميمة والشتيمة والحمية في النار ، فلا يجتمعان في صدر مؤمن ».

١٩ عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :

« ان النميمة ، وهي الكذب ، والسخيمة والحمية في النـــار ، فلا يجتمعان في صدر مسلم » .

١٦ عن النبي ﷺ قال :

« سماهم الله الأبرار لأنهم بروا الآباء والأبناء ، كما أن لوالديك عليك حقاً ، كذلك لولدك عليك حقّ » .

١٤ عن النبي ﷺ قال :

« أبغض الحلال الى الله عز وجل الطلاق » .

٤١ عن النبي ﷺ قال :

« من قتل مؤمناً متعمداً فقد كفر بالله » .

٢٤ عن النبي ﷺ قال :

« إن أمتي هذه توفي سبعين أمة نحن آخرها وخيرها » .

فهرست بأوائل الأحاديث

أول الحديث | رقمه

أ

أول الحديث	رقمه

أهم المراجع

- **الاستيعاب في معرفة الأصحاب** لابن عبد البر ، تحقيق علي محمد البجاوي ، مطبعة نهضة مصر .
- **اسعاف المبطأ برجال الموطأ** للسيوطي ، نشر عيسى البـــابي الحلبي مع كتاب **تنوير الحوالك شرح موطأ مالك** .
- **الأعلام** لخير الدين الزركلي .
- **الأحاديث الصحيحة** للألباني ، المكتب الاسلامي ، بيروت ١٩٧٢ .
- **الايضاح في تاريخ الحديث وعلم الاصطلاح** ، سعدي ياسين ، دار العربية ، ١٩٧١ ، بيروت .
- **تهذيب التهذيب** لابن حجر العسقلاني — دار صادر .
- **تذكرة الحفاظ** للذهبي — دار إحياء التراث العربي — بيروت .
- **تاج العروس** للزبيدي .
- **سنن الدارمي** ، طبعة عبد الله هاشم يماني المدني ، ١٩٦٦ .

- **سنن أبي داود** ، إعداد عزت عبيد الدعاس – الطبعة الاولى نشر محمد علي السيد – سوريا .
- **سنن النسائي** ، دار إحياء التراث العربي .
- **صحيح البخاري** ، دار إحياء التراث العربي .
- **صحيح مسلم** ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، مصر .
- **الفتنة ووقعة الجمل** ، رواية سيف بن عمر ، جمع وتصنيف أحمد راتب عرموش ، دار النفائس ، بيروت ١٩٧٢ .
- **لسان العرب** لابن منظور .
- **مسند أحمد بن حنبل** ، المكتب الاسلامي ودار صادر .
- **مختصر صحيح مسلم** للحافظ المنذري ، تحقيق الألباني ، الطبعة الاولى ، وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية ، الكويت .
- **المصحف الميسر** ، الشيخ عبد الجليل عيسى ، دار الشروق .
- **موطأ الامام مالك**، شرح أحمد راتب عرموش، الطبعة الاولى، دار النفائس ١٩٧١ .
- **ميزان الاعتدال** ، تحقيق علي محمد البجاوي ، الطبعة الاولى ، عيسى البابي الحلبي .